الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف. المسيلة

كلية: العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم: التاريخ

رقم التسجيل:

رقم التسجيل:

العنوان:

الحسبة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية

من خلال المصادر الأندلسية (316هـ/422هـ – 928م/1031م).

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: تاريخ الغرب الإسلامي في العصر الوسيط

إعداد الطالبة:

- صيدون نادية
- غضبان سهيلة

تحت إشراف

د. محمد الصديق محمودي

- أمام لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. همال عبد السلام	أستاذ محاضر أ	جامعة المسيلة	رئيسا
د. محمودي محمد الصديق	أستاذ محاضر أ	جامعة المسيلة	مشرفا
د. قوادرية النذير	أستاذ محاضر أ	جامعة المسيلة	عضوا

السنة الجامعية: 1441-1442هـ / 2020-2021

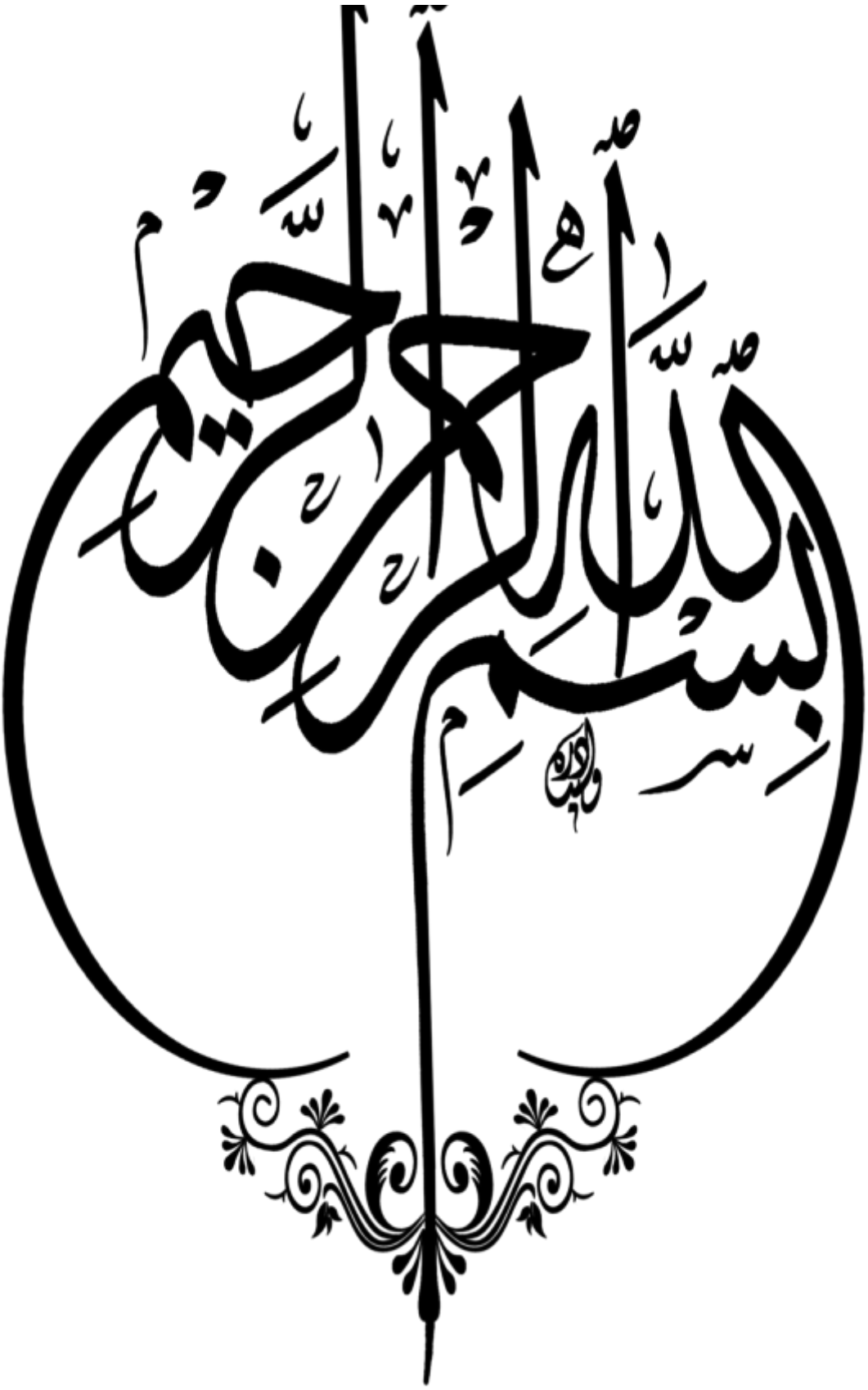
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

لله الحمد والشكر أن وفقنا وألهمنا الصبر على المشاق التي واجهتنا في إنجاز هذا العمل.

وأتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى الأستاذ المشرف **الدكتور محمد الصديق محمودي** الذي لم يبخل علينا بنصائحه وتوجيهاته وجهوده من أجل إتمام هذه المذكرة في آجالها المحددة.

كما أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى والدتي الكريمة حفظها الله وأطال عمرها وإلى زوجي بارك الله فيه اللذان لم يتفانى في تقديم المساعدة من أجل إتمام دراستي بشكل عام والمذكرة بشكل خاص.

إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى

- العائلة الكريمة.
- الأسرة الجامعية "جامعة العلوم الإنسانية والاجتماعية – محمد بوضياف"، من أساتذة وطلاب العلم وإداريين.
- علماء الجزائر الذين أفنوا حياتهم في خدمة العلم.
- وإلى كل من ساهم في إنجاز هذا البحث من قريب أو بعيد ولو بكلمة أو دعوة صالحة.

خطة البحث

مقدمة

الفصل الاول: الأوضاع العامة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية

المبحث الأول: أوضاع السياسة

المبحث الثاني: الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية

المبحث الثالث: الأوضاع الثقافية والدينية

الفصل الثاني: تعريف الحسبة

المبحث الأول: تعريف الحسبة ومشروعيتها

المبحث الثاني: مجالات الحسبة

المبحث الثالث: المحسب وسلطته

الفصل الثالث: الحسبة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية

المبحث الأول: الحسبة على منكرات الأسواق والطرقات

المبحث الثاني: الحسبة على القضايا الدينية والعلمية

المبحث الثالث: الحسبة على غير المسلمين

الفصل الرابع: الأصل الفقهي للحسبة ومؤلفاتها في الأندلس

المبحث الأول: المذهب الفقهي السائد في الأندلس

المبحث الثاني: كتب النوازل والأحكام

المبحث الثالث: كتب الحسبة

الخاتمة

مقدمة

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن محمد عبده ورسوله.

أما بعد.

الحسبة وظيفة مبنية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تتصل بحياة الناس الدينية والاجتماعية والاقتصادية أهميتها البالغة في تنظيم المجتمع ومراقبته، تطورت الحسبة من ولاية السوق لتشمل كل مجالات الحياة بعد تطور وتغير المجتمع الأندلسي في عهد الخلافة الأموية (316هـ/422هـ) لتصبح الحسبة خطة إدارية لها سلطتها الخاصة ومكانتها في النظام الإداري الإسلامي، فالحسبة صفحة مشرقة من رقي الحضارة الإسلامية في الأندلس في عهد الخلافة الأموية.

فكان عنوان بحثنا كالتالي:

الحسبة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية من خلال المصادر الأندلسية (316هـ/422هـ – 928م /1031م).

أسباب اختيار الموضوع:

نظرا لازدهار الحياة الإدارية في الأندلس في الخلافة الأموية أردنا الكشف عن خطة إدارية "الحسبة التي كان لها الأثر البالغ في تمكين أحكام الشريعة الإسلامية في الأندلس، فالحسبة من المسائل الجوهرية التي يجب أن تحظى بالدراسة نظرا لأهميتها.

كما ساهم في اختياري لهذا الموضوع الأستاذ المشرف محمد الصديق محمودي الذي تنبه لهذا الجانب في الحضارة الإسلامية الذي غفل عنه الكثير من الباحثين والمؤرخين.

إشكالية الموضوع: كيف كانت الحسبة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية؟

وهذه الإشكالية تتفرع إلى إشكاليات ثانوية وهي:

- كيف كانت الأوضاع العامة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، العلمية والثقافية).
- ما المقصود بالحسبة وما مجالاتها وفيما تتمثل صلاحيات والي الحسبة (المحتسب).
- كيف طُبقت الحسبة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية.
- ما هو الأصل الفقهي للحسبة وما هي مؤلفاتها في الأندلس.

وللإجابة عن هذه التساؤلات إرتأينا إلى تقسيم بحثنا إلى أربع فصول كل فصل إلا ثلاث مباحث والخاتمة جمعت أهم النتائج المتوصل إليها, فكانت خطة البحث كالتالي:

مقدمة

الفصل الاول: الأوضاع العامة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية

المبحث الأول: أوضاع السياسة

المبحث الثاني: الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية

المبحث الثالث: الأوضاع الثقافية والدينية

الفصل الثاني: تعريف الحسبة

المبحث الأول: تعريف الحسبة ومشروعيتها

المبحث الثاني: مجالات الحسبة

المبحث الثالث: المحسب وسلطته

الفصل الثالث: الحسبة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية

المبحث الأول: الحسبة على منكرات الأسواق والطرقات

المبحث الثاني: الحسبة على القضايا الدينية والعلمية

المبحث الثالث: الحسبة على غير المسلمين

الفصل الرابع: الأصل الفقهي للحسبة ومؤلفاتها في الأندلس

المبحث الأول: المذهب الفقهي السائد في الأندلس

المبحث الثاني: كتب النوازل والأحكام

المبحث الثالث: كتب الحسبة

الخاتمة

منهج البحث:

اعتمدنا في إنجاز هذا البحث على المنهج التاريخي الإستردادي لبناء الحقائق التاريخية والاستفادة منها وبالمنهج التحليلي في تحليل هذه الحقائق.

المصادر والمراجع المعتمدة في إنجاز هذا البحث:

اعتمدنا في إنجاز هذا البحث على جملة من المصادر الأندلسية في الحسبة بما فيها كتب النوازل والأحكام في الأندلس.

- كتاب أحكام السوق لبحي بن عمر الأندلس.
- ديوان الأحكام الكبرى للقاضي ابن سهل.

وهذا لغزارة المادة العلمية وتصويرهم الدقيق في تطبيق الحسبة في الأندلس قبل الخلافة الأموية وبعدها.

بالإضافة إلى كتب الحسبة خاصة رسالتي أحمد بن عبد الله بن عبد الرؤوف ومحمد ابن عبدون من كتاب ثلاث وسائل أندلسية وكتاب آداب الحسبة لمحمد بن أبي محمد السقطي المالكي الأندلسي الذي عمل محتسبا في الأندلس.

بالإضافة إلى مراجع التاريخ العام التي اعتمدنا عليها في معرفة أوضاع الأندلس في الخلافة الأموية، ككتاب نفح الطيب من غص الأندلس الرطيب للمقري وكتاب بيان المغرب في أخبار المغرب لابن عذارى، وكتب التراجم في تعريف بعض الشخصيات المذكورة في البحث.

كما كان لدينا الفضول في الاطلاع على الدراسات الحديثة التي تناولت الحسبة في الأندلس وما توصلت إليه من رسائل جامعية ومقالات والأخذ منها لما تعذر علينا الوصول إلى بعض المصادر، كرسالة الدكتوراه القيمة المعنونة بالحسبة في الأندلس (92هـ-897هـ) التي تناولت الحسبة في الأندلس من مختلف الجوانب ورسالة الماجستير المعنونة بالحسبة والمحتسب في الأندلس من الفتح الإسلامي إلى سقوط مدينة غرناطة وغيرها.

صعوبات البحث:

اعترضتنا مجموعة من الصعوبات في إنجاز هذا البحث أهمها:

- قلة المصادر الأندلسية التي تناولت الحسبة في الفترة المدروسة (312هـ/422هـ) خاصة وأن هذا البحث إنجازه يعتمد على المصادر الأندلسية.
- قلة الدراسات التاريخية في الحسبة فمختلف الدراسات الحديثة في مجال العلوم الإسلامية (الدعوة والاحتساب).
- ضيق الوقت وصعوبة التوفيق بين الحياة العائلية والالتزامات المهنية وبين البحث العلمي.
- صعوبة الاتصال بالجامعة بسبب الإجراءات الوقائية الصارمة لوباء كورونا الذي عرقل سير الحياة الجامعية بصفة عادية.
- الضغط النفسي الذي تسببه الوباء والذي أثر في إنجاز هذا البحث.

الفصل الأول

الأوضاع العامة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية

- **المبحث الأول:** الاوضاع السياسية.
- **المبحث الثاني:** الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.
- **المبحث الثالث:** الأوضاع الدينية والثقافية.

المبحث الأول: الأوضاع السياسية

في عهد عبد الرحمان الناصر 316-350 هـ: وفي عهد كانت الأندلس مضطربة كل الاضطراب، فبدأ عهده محاولا فرض الوحدة على البلاد، وذلك بتأديب العصاة والقضاء على الفتن والثورات، وإعادة الهدوء والاستقرار إلى البلاد، والعودة ببلاد الأندلس إلى سابق قوتها واتبع سياسة الترهيب والترغيب، ونبذ الخلاف والشقاق [1] وقضى عبد الرحمان الناصر على أخطر الخارجين على الدولة.

وبعد أن أخضع الناصر الأندلس ووحدتها تحت سلطاته رأى أن يعلن نفسه خليفة، ويلقب أمير المؤمنين بدلا من لقب أمير الذي ورثه عن أسلافه الأمراء الأمويين، وهكذا أعاد الأندلس وحدتها، وقضى على الحركات الانفصالية التي هددت كيانها، وجمع شملها تحت راية واحدة، الأمر الذي جعل حكومة قرطبة قوية مهابة أمام أعدائها في الداخل والخارج. [2]

في عهد الحكم المستنصر 350 – 366هـ: كان المستنصر بالله قد دعا محمد بن قاسم الناظر في الحشم وأمره بالخروج إلى مدينة سبتة قائدا على من يضمه من طوائف الأجناد، وأمره إن أظهره الله تعالى، أن يأخذ العفو، واصلاح البلاد، واستصلاح الرعية، وتكاملت الجيوش والأساطيل في سبتة، وفي سنة 362، قتل القائد محمد بن قاسم، وقتل في ذلك جملة من الجند الذين كانوا معه من الفرسان الأبطال الأندلسيين الأنجاد.

في سنة 364 هـ قدم المستنصر قائده غالب بن عبد الرحمان قافلا من عدوة ومعه حسن بن فنون، وملوك الغرب، المستنزلون معاقلهم في الأندلس، وفيها حبس الحكم حوانيت السراجين بقرطبة. [3]

---

[1] ابن عذارى المراكشي: البيان المغرب في أخبار المغرب (بيروت، مكتبة صادر، 1950م), ج 2 ص158.

[2] المصدر نفسه، ص159.

[3] المصدر نفسه، ص160.

وفيها أسقط الحكم سدس جميع المغارم عن الرعايا بجميع كور الأندلس وفيها كان جيشان العدو– خذله الله– ومنازلته بعض حصون المسلمين واشتغل الحكم آخر أيامه، بأمر العدوة ومن جرده إليها من علما كره لحرب الأدارسة وغيرهم، اغتنم في ذلك من الأموال، وجعله عينا على العسكر.

أشار الحاجب بتجهيز الجيش والاعتداء للجهاد والقيام بتجهيز الغزوة.

هشام المؤيد الحاجب المنصور 366 هـ– 392 هـ: لما اتصلت علنة الخليفة الحكم من القالج جعفر يدير سلطاته، ووقع براجاف موت الحكم، فأشار محمد بن أبي عامر باستركاب ولي العهد هشام في ذلك اليوم في الجيش، ارهابا لأهل الخلاف، وأمر ولي العهد هشام بإسقاط ضريبة الزيتون بقرطبة حيث السياسة الحسنة لا تفارقه، حتى قام يتدبر الأمور، فأول غزوة قصمت من عروى المملكة غزوة الصقالية الخدم بالقصر موضع الخلافة حيث ملك الجيش، وأولى السياسة، والانفراد بالدولة.

المبحث الثاني: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الأندلس.

1- الاوضاع الاقتصادية: التمسنا من خلال مصادر الحسبة الأندلسية الرخاء والازدهار الاقتصادي، وتطور مختلف الأنشطة الزراعة، الصناعة، والتجارة وهذا ما سنوضحه:

- النشاط الزراعي: ساهمت مجموعة من العوامل في ازدهار الزراعة ووفرة المنتوج الزراعي وتنوعه وهي:

❖ العوامل الطبيعية: وتتمثل في اعتدال المناخ، وخصوبة التربة وشساعة الأراضي الزراعية، وفرة الموارد المائية من أمطار وأنهار وبحيرات وعيون، وهذا ما يؤكده الشيخ أحمد بن محمد بن موسى الرازي:" بلد الأندلس هو أخر الإقليم الرابع إلى المغرب، وهو عند الحكماء بلد كريم البقعة طيب التربة خصب الجنان منجبس بالأنهار الغزار والعيون العذاب قليل الهوام ذوات السموم معتدل الهواء والجو النسيم، ربيعه وخريفه ومشتاه وصيفه على قدر من الاعتدال..."[1]

❖ العوامل البشرية: اهتمت الخلافة الأموية في الأندلس بالزراعة وعملت على تطويرها من خلال:

- إجراء التجارب الزراعية إذ عرف الأندلسيون كيفية تركيب الأشجار وتقليمها وزراعة كل نوع من النباتات في التربة التي تلائمه ودراسة صلاحية التربة.
- حسن استغلال الأراضي الزراعية والاعتناء بتسميدها.
- تحديد مواعيد زراعة النباتات المختلفة وتسمى بالتقويم القرطبي.
- إعداد الأرض للزراعة عن طريق نظام القلب والتذبيل.
- تنظيم توزيع المياه على الفلاحين وفق قانون يسمر بمحكمة المياه والتنويع في أساليب الري.

[1] المقري التلمساني، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب تح يوسف البقاعي، (دمشق، دار الفكر) ج'ص131.

- استخدام الوسائل في الزراعة من ثيران لحراثة الأرض والمنجل في الحصاد وألة السكة.[1]

كما انتشرت تربية المواشي وتكاثرت كالأغنام والماعز والبقر للاستهلاك والاهتمام بتربية البغال لأغراض النقل والحراثة وتربية الخيول.[2]

- النشاط الصناعي والحرفي: شهد تنوعا كالصناعة الغذائية كالحلويات والزيوت، الألبان الزبيب السمن الطحين والصناعات التي تدخل في مواد التنظيف كالصابون الصناعة النسيجية كالحريرية والقطنية والكتانية، والصناعة الجليدية والخشبية والزجاجية والورقية والفخارية ومواد البناء بالإضافة إلى الصناعة التعدينية كالحدادة والصياغة...الخ .[3]

وعلى رأس كل حرفة أمين وهو الشخص الممثل والمسؤول عن جماعة الحرفة الواحدة.

- النشاط التجاري ازدهرت التجارة الداخلية والخارجية في الاندلس بسبب انتشار الأمن والسلم وهذا يعود إلى استقرار الاوضاع السياسية ووفرة وتنوع المنتوجات الزراعية والصناعية.

ساهم موقع الشبه الجزيرة الإيبيرية المطل على المحيط الأطلسي غربا والبحر الأبيض المتوسط جنوبا في تنشط التجارة الخارجية استيرادا وتصديرا خاصة بعد بناء الموانئ في المدن الساحلية كإشبيلية، وبجانة، وبلنسية ..الخ، اهتم خلفاء بني امية ببناء الفنادق لإيواء التجار الغرباء في مختلف مدن وقرى الأندلس وتعددت الطرق التجارية البرية الداخلية .[4]

[1] عمر زعل محمد المزايدة، الحياة الإقتصادية في الأندلس في عهد الناصر رسالة دكتوراه، جامعة مؤتة – قسم التاريخ– ص231.

[2] المرجع نفسه ص239.

[3] المرجع نفسه، ص ص 241–242

[4] المرجع نفسه، ص241.

مما لا شك فيه أن ازدهار وتطور الأنشطة الاقتصادية تبعه تطوير لنظام الحسبة التي ضبطت تلك الأنشطة بأحكام تهدف في مجملها إلى الحفاظ على الجودة والنوعية في المنتجات الزراعية والصناعية وضبط السوق بأحكام وفرضت الرقابة والصرامة على التجار وأصحاب الحرف والصناعات، هذا ما جعل الأندلس قطبا تجاريا في الغرب الإسلامي.

2- الاوضاع الاجتماعية:

- **التركيبة الاجتماعية:** يتشكل المجتمع الأندلسي من العرب الذين مثلوا محور الحياة الاجتماعية في الاندلس والذين قدموا مع الفتح الإسلامي للمنطقة وتوالي هجراتهم إليها، وعنصر البربر اللذين استقروا في الاندلس رغبة منهم في الجهاد ونشر الإسلام من جهة ومن جهة أخرى تحسين ظروفهم المعيشية[1] خاصة وأن الأندلس تزخر بالثروات حسب ما أكدته المصادر. وبما أن العرب والبربر حملوا على عاتقهم نشر الرسالة المحمدية دخل العديد من الإسبان في الدين الإسلامي ويسمون بالمسالمة. ونتيجة للزواج المختلط للعرب والإسبانيات ظهرت فئة جديدة تسمى بالمولدين. بالإضافة إلى عنصر الصقالبة.[2]

إلى جانب هذه الفئات نضيف فئة أهل الذمة وتتكون من المستعربين وهم النصارى الإسبان الذين يتكلمون اللغة العربية بسبب احتكاكهم مع العرب المسلمين. أما اليهود فقد انتشروا في شكل جماعات منعزلة عن المسلمين في مختلف المدن الاندلسية.

[1] بو عدي بن عيسى، الحياة الاجتماعية في الاندلس من خلال كتاب القضاة بقرطبة للخشيني (ت361هـ)، مذكرة ماستر في التاريخ السياسي والحضاري للاندلس، جامعة الطاهر مولاي – سعيدة– قسم العلوم الإنسانية شعبة التاريخ، 2018/2017م، ص – ص 39 –44.

[2] السيد عبد العزيز السالم، تاريخ المسلمين وأثارهم في الأندلس – من الفتح العربي إلى سقوط الخلافة في قرطبة – (لبنان دار، المعارف) ص 122

البناء الطبقي للمجتمع: ينقسم المجتمع في الأندلس إلى

أ- الطبقه الخاصة (الأرستقراطية): وهم العرب لهم مكان اجتماعي رفيع يتمتعون بحياة الترف والنعيم، يتقلدون المراكز السياسية ويملكون الإقطاعات يخدم هذه الإقطاعات الفلاحين الإسبان أو المولدين من العامة[1] .

ب- الطبقة العامة: وتتكون من الطبقة الوسطى والسفلى:

- ✓ الطبقة الوسطى: تضم كبار التجار وأصحاب الأعمال والمشاريع وموظفي الدولة التابعين والملاك الصغار يتمتعون بمستوى معيشي متوسطو تمثل هذه الطبقة أغلبية المجتمع الأندلسي.
- ✓ الطبقة السفلى: وهي أكثر الطبقات فقرا لم تكن تتمتع بامتيازات لا في المدن ولا في الأرياف.

ج- طبقة العبيد: انتشر العبيد في الأندلس لخدمة الأثرياء، ويطلق عليهم الصقالبة لهم عدة مهام كخدمة البيت، وجمع الحطب...الخ[2]

ما يميز أهل الاندلس خاصة في المدن هو أنهم لا يكفون عن الثورة على الحكام إذا زاد ظلمهم حيث كان في كل مدينة جماعة تمثل أهلها وتطالب الحاكم بالعدل.[3]

على الرغم من الأوضاع الاجتماعية الجيدة في الأندلس إلا أنها تخللتها فترات تدهورت فيها الأوضاع المعيشية بسبب المجاعات التي اجتاحت الأندلس كالمجاعة التي انتشرت عام 303هـ، وفي سبيل تجاوز هذه الأزمة أوكل الخليفة الناصر المهمة إلى رجال

[1] بوعدي بن عيسى، المرجع نفسه، ص – ص44 –50.

[2] المرجع نفسه، ص–ص 47– 50.

[3] حسين مؤنس، معالم تاريخ المغرب والأندلس (القاهرة، دار الرشاد، ط 5 ،2000م) ص316.

الحسبة، يقول ابن عذارى في هذا الصدد "...كثرت فيها صدقات أهل الحسبة من رجال الناصر.."[1]

استطاعت كل الفئات في الأندلس باختلاف انتماءاتهم العرقية والدينية والطبقية التعايش والتكامل في مجتمع واحد يسوده احترام الحريات الدينية وتحكمه نفس قواعد وضوابط الحسبة، حيث تخضع كل هذه الفئات لسلطة المحتسب وأوامره وهو ما سنراه في الفصول اللاحقة حيث ساهم نظام الحسبة على المجتمع بشكل أساسي في الحفاظ عليه فكريا ودينيا وحمايته من الفساد وتعزيز القيم الفاضلة فيه.

[1] ابن عذارى، المصدر السابق، ص 247.

المبحث الثالث: الأوضاع الدينية والثقافية

كان عصر الخلافة في الأندلس والتشجيع الذي منحه كل من عبد الرحمن الناصر والحكم المستنصر والمنصور ابن أبي عامر للعلم والعلماء أكبر رافد منح الأندلس عددا ضخما من المفكرين والأدباء والشعراء والأطباء ورجال العلم، وساعد على إثراء الحياة العلمية في الأندلس والحرية الفكرية مع إقبالهم على العلوم الفلسفية والطبيعية مع تشجيع الرحلات العلمية من وإلى الأندلس[1] وتشجيع حركة التأليف وتشهد على ذلك المؤلفات الكثيرة في العلوم العقلية والنقلية، وكثرت المدارس والجامعات وعمرت الدور بالكتب وأنشأت المكتبات الكثيرة عامة وخاصة، حيث ضمت مكتبة الحكم حوالي أربع مئة ألف مجلد وكان ابنه المستنصر جماعا للكتب في أنواعها بما لم يجمع أحد من الملوك قبله وكان يبعث في الكتب الى الأقطار رجالا من التجار لشراء الكتب[2] وبلغ عدد مكتبات الأندلس حوالي سبعين مكتبة، كما عمل الخلفاء الأمويون على تعميم التعليم، حيث بنى الحكم المستنصر معهدا لتعليم الفقراء والضعفاء واليتامى [3]

ازدهرت مختلف الفنون خاصة في المجال العمراني كبناء القصور والمساجد التي تميزت بالإتقان والجمالية حيث خلفت آثار جميلة كقصبة المرية، وقصر الزهراء في قرطبة ويقول المقري التلمساني: وأعلم أن المباني دالة على عظيم قدر بانيها ولم يزل البلغاء يصفون المباني بأحسن الألفاظ والمعاني..[4] ويقول أحمد بن عمر بن أنس العذري: ..وبنيان

[1] محمد عبد الحميد عيسى، التعليم في الأندلس من القرن الخامس هجري إلى سقوط الاندلس، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ج2، ص 471

[2] المقري التلمساني، المصدر السابق، ص ص 385-386.

[3] عبد الرحمن علي حجي، التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي إلى سقوط غرناطة 29-897هـ، دمشق، دار القلم، ط2، 1981م، ص-ص 314 -317.

[4] المقري التلمساني، المصدر السابق، ص491.

إشبيلية عال منجد ومسجد جامعها متقن البنية لا يكاد يرى مثله في إتقانه وصومعته من أتقن الصوامع وأبدعها عملا وألطفها صنعا..[1]

أما الأوضاع الدينية فقد إنتشر إلى جانب المذهب الأوزاعي المذهب المالكي حيث دخل موطأ الإمام مالك الأندلس ولاقى إقبالا كبيرا عليه من قبل طلاب العلم اللذين رحلوا إلى المشرق للتفقه من الإمام مالك بن أنس وثبتوا المذهب المالكي في الأندلس كما أشرنا إليه سابقا

[1] أحمد بن عمر بن أنس العذري، نصوص عند الأندلس من كتاب ترصيع الأخبار وتنويع الأثار والبستان في غرائب البلدان والمسالك، تح عبد العزيز الأهوالي، منشورات معهد الدراسات الإسلامية، مدريد، ص96.

الفصل الثاني

تعريف الحسبة

- **المبحث الأول: تعريف الحسبة ومشروعيتها.**
- **المبحث الثاني: مجالات الحسبة.**
- **المبحث الثالث: المحتسب وسلطته.**

المبحث الأول: تعريف الحسبة ومشروعيتها

جاء الإسلام بتشريعات عظيمة تصلح حياة الناس كالعبادات والمعاملات والحدود كالحسبة التي شاعت في عصور الإسلام الأولى في المشرق والمغرب فما هي الحسبة وكيف كانت مشروعيتها.

تعريف الحسبة لغة: تضمنت كلمة الحسبة عدة معاني، فالحِسْبة بكسر الحاء وسكون السين تعني طلب الأجر حسب كل من اللغويين ابن منظور، وابن فارس والفيروز أبادي.

الحسبة مصدر احتسابه الأجر على الله تقول فعلته حسبة، واحتسب فيه احتسابا[1] والاحتساب طلب الأجر، وفي الحديث النبوي الصحيح، من صام رمضان إيمانا واحتسابا" أي طلب لوجه الله تعالى وثوابه.

الحسبة اسم من الاحتساب في الأعمال الصالحات وعد المكروهات[2] كما تعني الحسبة حسن التدبير والنظر في الأمر فيقال حسن الحسبة[3]، أحسن التدبير.

ويوافق هذا المعنى اللغوي ابن فارس حيث يقال: حسن الحسبة للأمر إن كان حسن التدبير، وليس من احتساب الأجر[4]، وللحسبة دلالات لغوية أخرى كالعد، حسبت الشيء أحسبُه حسبا وحسبانا، قال الله عز وجل "الشّمسُ والقَمَرُ بِحُسبَان" ومن قياس باب الحسبان بالظن وذلك أنه فرق بينه وبين العد بتغيير الحركة والتصريف والمعنى الواحد

---

[1] ابن منظور لسان العرب، تح عبد الله علي كبير، محمد أحمد حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي (مج، القاهرة، دار المعارف، ط1، ف، ت) مج 2، ص 866.

[2] محي الدين بن يعقوب الفيروز أبادي، القاموس المحيط، تح أنس محمد الشامي وزكرياء جابر أحمد (القاهرة، دار الحديث سنة 2008م) ص 360.

[3] المصدر نفسه، ص 360.

[4] أحمد فارس، معجم مقاييس اللغة، تح عبد السلام محمد هارون ,لبنان دار الفكر، 1979م، ج2، ص 6.

لأنه إذا قال حسبته كذا فكأنه قال هو الذي أعده من الأمور الكائنة[1] والكفاية تقول شيء حساب أي كاف[2].

التعريف الاصطلاحي للحسبة:

أجمع الفقهاء على أن الحسبة هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

يصفها الإمام أبو حامد الغزالي (ت 450هـ-505هـ) أنها عبارة شاملة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأركانها أربع المحتسب، المحتسب عليه، المحتسب فيه، ونفس الاحتساب"[3] ويعرفها القاضي الفقيه الشافعي الإمام الماوردي (ت 972م، 1058) أنها الأمر بالمعروف، إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إن ظهر فعله[4].

والعلامة ابن تيمية (661هـ-728هـ) يدرجها ضمن الولايات الدينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[5].

أما العلامة ابن خلدون (732هـ-808هـ) يقول في مقدمته "فهي وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض عن القائم بأمور المسلمين"[6].

والأمر بالمعروف: هو اسم جامع لكل ما عرف حسنه من العقائد الحسنة، والأعمال الصالحة، والأخلاق الفاضلة وأول من يدخل أمرهم أنفسهم.

---

[1] أحمد فارس، المصدر نفسه، ص 59.

[2] المصدر نفسه، ص 60.

[3] أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين (أندونيسيا، مطبعة كرياطة فوتر) ج2، ص 608.

[4] الماوردي، الأحكام السلطانية، تح محمود علي مكي، ص 240.

[5] ابن تيمية الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية (عمان، مطبعة المؤئد، 13/8 هـ)، ص 6.

[6] عبد الرحمن ابن خلدون المقدمة، تح، عبد الله محمد الدرويش (دمشق، دار يعرب، ط1، 2004م) ج1، ص 407..

والنهي عن المنكر: وهو كل ما خالف المعروف وناقضه من العقائد الباطلة والأعمال الخبيثة والأخلاق الرذيلة. [1]

1. مشروعية الحسبة في القرآن الكريم والسنة النبوية:

أ. **من القرآن:** وردت عدة آيات في القرآن الكريم في باب الأمر بالمعروف والنهي عن النكر منها:

- قال الله تعالى: " وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ"104[2].

يفسر الطبري هذه الآية أن يكون من الأمة جماعة يدعون الناس إلى الإسلام وشرائعه وينهون عن التكذيب برسوله ويأمرون بالإيمان بمحمد ودينه وهذا نوع من أنواع المعروف والمنكر والمعروف كل ما استحسنه الشرع من قول وعمل والمنكر كل ما استقبحه الشرع من قول وعمل[3].

فالحِسبة هي أمر شرعي.

قال عز وجل: " كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آَمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (110)"[4].

[1] عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تح عبد الرحمن بن محمد اللويحي (لبنان، مؤسسة دار الرسالة، 2002م) ص ص 343-344.

[2] سورة آل عمران الآية 104.

[3] الطبري مختصر تفسير الطبري، تح، محمد علي الصابولي وصالح أحمد رضا (الجزائر، مكتبة رحاب، ط2، 1987)، المجلد 1، ص 117.

[4] سورة آل عمران، الآية 110.

جعل الله عز وجل أمة محمد خير الأمم وأكرمها على الله يأمرون بالإيمان بالله وشرائعه ونهون عن الشرك والمعاصي[1] وردهم عن ضلالهم وغيّهم وعصيانهم والأمر قد المأمور ويقوم به وقد لا يقوم به[2].

قال الله تعالى: " وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ (40) الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآَتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (41)"[3].

في هذه الآية يبين أن الله قوي على نصر أهل ولايته منيع في سلطانه أيقهر قاهر ودعوة الناس إلى توحيد الله والعمل بطاعته ونهوا عن الشرك بالله والعمل بمعصيته الذي ينكره أهل الحق والإيمان ولله مصير أمور الخلق في الثواب والعقاب. [4]

- وقال عز وجل: " التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآَمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (112)"[5].
أي الذين يأمرون الناس باتباع الرشد والهدى وينهونهم عن كل فعل أو قول قبيح نهى الله عباده عنه، والمحافظون على فرائض الله المتمسكون بشريعته[6].
- قال الله تعالى: " وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ"[7].

---

[1] الطبري، المصدر السابق، مجلة 1، ص 118.

[2] عبد الرحمن بن ناصر السعدي، المرجع السابق، ص 143.

[3] سورة الحج، الآية 40-41.

[4] الطبري، مختصر تفسير الطبري، تج محمد علي الصابوني وصالح أحمد وصال (الجزائر، مكتبة رحاب، ط2، 1987) المجلد2، ص 71.

[5] سورة التوبة، 112.

[6] الطبري، المصدر السابق، المجلد 1، ص 342.

[7] سورة التوبة، 73.

يأمرون الناس بالإيمان بالله ورسوله وبما جاء من عند اله وينهونه عن الكفر بالله ورسوله[1].

ما يتبين من هذه الآيات أنّ الحسبة واجب وأمر على المسلمين حتى تستقيم حياتهم سواء في مجال الدعوة والإيمان بالله أو المجالات الأخرى.

ب.**من السنة النبوية:**

وردت عدة أحاديث في تشريع الحسبة نذكر منها: عن الصحابي الجليل أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول" من رأى منكم منكرا، فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان" رواه مسلم.

يتضح من خلال هذا الحديث أن تغيير المنكر واحب بالشرع على الكفاية، إن علم بذلك أكثر من واحد، وإلا هو فرض عين ووجوبه بالكتاب والسنة.

وعن أم المؤمنين أم سلمة هند بنت أبي أمية حذيفة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إنه يُستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع"، قالوا يا رسول الله ألا نقاتلهم؟ قال "لا ما أقاموا فيكم الصلاة" رواه مسلم[2] ويعني هذا الحديث من كره المنكر بقلبه ولم يستطع إنكاره ولا لسان فقد برئ من الإثم وأتى وظيفته ومن أنكر بحسب طاقته، فقد سلم من هذه المعصية ومن رضي بفعلهم فهو العاصي. [3]

---

[1] الطبري، المصدر السابق، المجلد، ص 332.

[2] محي الدين بن شرف النووي، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، راجع أصله وصححه، السيد علوى مالكي، ومحمود أنس النواوي (مكة المكرمة، مطبعة النهضة الحديثة، ط4، 1985م)، ص 124.

[3] المصدر نفسه، ص 126.

وعن الصحابي الجليل حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال" والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم" رواه الترمذي حديث حسن.

وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يحذر وينذر لمن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن عدم قبول دعوة الخيار من المسلمين بلاء عظم فليعتبر المسلمون بهذا وليجددوا هذه الشعيرة بشتى الطرق والوسائل من بينها نصب المحتسب الذي ينظر في تصرفات الناس في الأسواق فيصلها[1] وغيرها من الأمور التي تحدث فيها المنكرات.

[1] النووي، المصدر السابق، ص 128.

المبحث الثاني: مجالات الحسبة

شملت الحسبة كل مناحي الحياة في المشرق والغرب الإسلامي بما فيه الأندلس، فكانت وظيفة الحسبة وظيفة دينية شاملة لأن الدين منهج حياة الإنسان قبل أن تكون وظيفة حكومية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

- **المجال الاقتصادي:** يعد المجال الاقتصادي الشريان الرئيسي للحياة، إذ أن مصادر الحسبة أولت اهتماما كبيرا وصرامة في هذا المجال خاصة الميدان التجاري، وتجدر الإشارة أن الحكام الأمويين في الأندلس أولوا عناية خاصة بالأسواق وتنظيمها ومراقبتها كما اهتموا بالصناعة والزراعة وغدت الأموال كثيرة في يد الناس في إطار الشريعة الإسلامية ولتوضيح خطة الحسبة في الأندلس نستشهد بقول المؤرخ المقري التلمساني "ولهم في أوضاع الاحتساب قوانين تداولونها ويتدارسونها كما تتدارس أحكام الفقه لأنها عندهم تتدخل في جميع المُبْتاعات وتتفرع إلى مايطول ذكره"[1].

ولذلك ينبغي إعلام المشتري بالسعر إذ يقول المؤرخ المقري التلمساني "اللحم تكون عليه ورقة بسعره"[2].

- العمل على احترام التجار للمكاييل والموازين والأقفزة* والأرطال، والأواني*، والأمداد*، ومراقبتهم ومنعهم من التطفيف، يقول المقري "والعادة فيه أن يمشي بنفسه في الأسواق وأعوانه معه، وميزانه الذي يزن به الخبز في يد أحد الأعوان"[3].

---

[1] أحمد المقري، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب تح يوسف البقاعي(دمشق، دار الفكر) ج1، ص219.

[2] المقري، المصدر السابق، ص 218.

* الأقفزة: جمع قفيز: كيل يختلف حسب المناطق التي تستعمله، أنظر حاشية المحقق أحكام السوق، ص 104.

* الأواني: معيار اللوزن يعادل 200 غ، جمع أونية، أنظر أحكام السوق، حاشية المحقق، ص 2.

* الأمداد، جمع مد وهو كيل معين شائع في اسبانيا في العصور الوسطى، أنظر حاشية المحقق أحكام السوق، ص 104.

[3] المصدر نفسه، ص 218.

- منع الاحتكار والنهي عنه لما يحدث أضرار بالناس وقت الضيق والحاجة، أما إن أكثر القوت ورخص فلم يكن هناك بأس[1]، أي السماح بتخزين السلع أثناء وفرتها.
- مراقبة العملة المتداولة في البلاد وتعقب المزيفين والغشاشين في الجملة[2] كأن تكون مخلوطة بالنحاس.
- تنظيم السوق فلكل صناعة وحرفة مواضعها في السوق[3] ولكل جماعة من الحرفيين والصناع رئيسهم فكان هذا التنظيم يشبه النقابات العمالية[4] حالية مثلا أمين الجزارين، "أمين الطباخين...إلخ.

2. **المجال الاجتماعي:** الحسبة على المجتمع معناها الحفاظ على الأداب العامة ومنع الآفات الاجتماعية وتنظيم حياة الناس وفق الشرع الاسلامي بما فيها الفئة المسلمة من احرار وعبيد وأهل الذمة*.

- وضع آداب للولائم والأعراس بالنهي عن أدوات اللهو.
- وضع آداب للجنائز، نهي النسوة عن الصراخ العالي والاجتماع فيه[5].
- مراقبة الحمامات.
- النهي عن شرب الخمر والتضييق على أهل الخمر بالتخلص من قدور الخمر النحاسية.

---

[1] يحي بن عمر الأندلسي، المصدر السابق، ص 135.

[2] المصدر نفسه، ص 99.

[3] محمد ابن عبدون، ثلاث رسائل الأندلسية في أداب الحسبة والمحتسب، تح ليفي بروفنسال (مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية، القاهرة 1955) المجلد2، ص ص 37-38.

[4] أحمد بن عبد الله بن عبد الرؤوف، ثلاث رسائل أندلسية تح، ليفي بروفنسال، (مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية، القاهرة 1955) المجلد2
ص 75.

*أهل الذمة: الفئة غير مسلمة في العالم الإسلامي من يهود وناصري يدفعون جزية مقابل الحرية في ممارسة شعائرهم الدينية.

[5] محمد ابن عبدون، المصدر السابق، ص ص 34-35.

- حالة المرأة وما يحرم عليها فعله أو ارتداءه ومسألة القذف وعدم التعرض للنساء.
- إلزام أهل الذمة بلباس وزي خاص يميزهم عن المسلمين سواء منهم الرجال أو النساء ومنعهم من الإشراف على المسلمين.
- الحفاظ على صحة المجتمع الأندلسي من خلال تشديد رقابة وفرض الصرامة على الباعة والجزارين، الطباخين، قلايين السمك، قلايين الزلابية، الفرانين [1]..إلخ.
- الحفاظ على نظافة الشوارع والمدن والأسواق.

المجال العمراني:

- مراقبة جودة البناء من حيث نوعية الآجر وألواح البناء وسعة القرمدة والقوالب المستعملة في ذلك. [2]

3. **المجال الديني:** لم نجد فيما بين أيدينا من مصادر ومراجع ما يشير إلى إنكار المحتسب الأموي على الجانب الديني فترك الأمر معلق لبحوث مستقبلية أو من يأتي من بعدنا من الباحثين.
4. **المجال السياسي:** الإنكار على منكرات الحكام.

[1] محمد بن محمد القرشي (ابن الإخوة)، ت408 هـ، معالم القربة في احكام الحسبة، تح، محمد محمود شعبان، صديق أحمد حسن الطبعي، (مكتب الإعلام الإسلامي، ط1) من الفهرس، ص 180.

[2] محمد ابن عبدون، المصدر السابق، ص ص 34-35

المبحث الثالث: المحتسب وسلطته

اختلف العالمان الماوردي والغزالي فيمن يقوم بالحسبة فالماوردي الذي عمل قاضيا في الدولة العباسية يرى أنه لا يتولاها الشخص العادي وألا تكون بصفة طوعية على عكس الغزالي الفقيه الذي اعتبر الحسبة حقا لكل مسلم وواجبا عليه.

ويرى ابن تيمية أن المحتسب له أن يأمر الناس مما ليس من خصائص الولاة والقضاء وأهل الديوان ونحوهم.

وإذا تبعنا المسار التاريخي لمنصب الحسبة نجده أنه لم يظهر في الأندلس كمنصب إداري مطبق ينفرد به موظف خاص بل مدمج في وظائف أخرى[1] وهي القضاء على قول ابن خلدون "...داخلة في عموم ولاية القاضي"[2] وخادمة لمنصب القضاء".

شروط المحتسب:

اتفق الفقهاء على شروط في شخص المحتسب تتمثل في الكفاءة والنزاهة ومجموعة من الآداب والأخلاق تمكنه من أداء مهمة الحسبة.

يقول ابن خلدون "يعين لذلك من يراه أهلا له"[3] واختصر هذه الشروط الماوردي في قوله "أن يكون بالغا عاقلا، حرا، مسلما، عادلا، قادرا"[4].

أما الغزالي ذكر ثلاث شروط يجب أن تتوفر في المحتسب وهي:

- الشرط الأول: التكليف، أي البلوغ والعقل.
- الشرط الثاني: الإيمان، فالحسبة نصرة للدين.
- الشرط الثالث العدالة: ليس للفاسق أن يحتسب استدلالا[1] بالآية الكريمة " أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ"*

---

[1] ابن خلدون، المقدمة، تح عبد الله محمد درويش (دمشق، دار يعرب، ط1، 2004) الجزء الأول، ص 407.

[2] محمد عبد الله المعموري، الحسبة في الأندلس، مجلة العلوم الإنسانية يوسف كاظم الشمري، ص 91.

[3] ابن خلدون، المصدر السابق، ص 407.

[4] الماوردي، الرتبة في طلب الحسبة، تح، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية أحمد جابر بدران، (القاهرة، دار الرسالة، ط1، 2002)، ص 39.

أما العلامة المعاصر الشيخ العثيمين وضع ستة شروط للمحتسب الذي وضعه بالأمر والناهي:

- الشرط الأول: أن يكون عالما بحكم الشرع فيما يأمر به أو ينهى عنه.
- الشرط الثاني: أن يعلم بحال المأمور.
- الشرط الرابع: أن يكون عالما بحال المأمور حال تكليفه هل قام بالفعل.
- الشرط الرابع: أن يكون قادرا على القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بلا ضرر يلحقه، أن جميع الواجبات مشروطة بالقدرة والاستطاعة.
- الشرط الخامس: ألا يترتب على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مفسدة أعظم من السكوت.
- الشرط السادس: أن يكون هذا الأمر أو الناهي قائما بما يأمر به منتهيا عما ينهي عنه.[2]

في عهد الإمارة الأموية في الأندلس كان يسمى المحتسب بصاحب السوق، ويجب أن يعين المحتسب من الأندلسيين لمعرفته أحوال البلاد ويعينه الحاكم وأجرته من بيت المال[3] في عهد عبد الرحمن الأوسط (206هـ-283هـ) أصبحت الحسبة منفردة ومنفصلة عن القضاء والشرطية يساعده في أن مهامه مجموعة من المساعدين والأعوان يصف ابن عبدون المحتسب في رسالته "هو لسان القاضي وحاجبه ووزيره وخليفته وأن اعتذر القاضي، فهو يحكم مكانه، فيما يليق به وبخطته"[4].

مهام المحتسب: المهمة الأساسية للمحتسب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مختلف المجالات، حيث اتسعت وزادت مهام المحتسب تبعا لتطور الحياة الاقتصادية

---

[1] أبو حامد الغزالي، المصدر السابق، ج2، ص 307

* سورة البقرة، الآية 44.

[2] محمد بن صالح العثيمين، شرح العقيدة الواسطية (الرياض، دار الثريا ط2، 2002) ص ص 653-655.

[3] محمد ابن عبدون، المصدر السابق، ص 20.

[4] المصدر نفسه، ص 20.

والاجتماعية والسياسية والدينية، من الإشراف على الأسواق إلى مراقبة النظام العام والآداب العامة والمذاهب الدينية والفقهية وأمور العبادات[1] والإشراف على المؤسسات التعليمية والدينية ومراقبتها، كالمنع من الضرب على أيدي المعلمين والإبلاغ ن ضربهم[2] ومنع جور الحكام، وحتى مراقبة العمران.

ويظهر لنا من قول ابن خلدون:' 'يحمل الناس على المصالح العامة في المدينة"[3]،أنّ المحتسب يحمل أي يأمر الناس على الالتزام بالتعاليم الإسلامية، وهذا الحمل لا يكون إلا لمن بيده سلطة ومنه نفهم أن المحتسب من عمال الحاكم ووظيفة حكومية وهذا عكس ما ذهب إليه الغزالي، وهذا ما نصبوا إليه نحن.

يعاقب المحتسب كل من وقع في المنكر، فالعقاب درجات بدايته بالتعريف والتنبيه والوعظ بالكلام[4] ثم التوبيخ والزجر لتزيد العقوبة إلى السجن، والضرب والتجريس* ان استمر الجاهل في منكره وقد يتصاعد عن ذلك إلى التنكيل[5].

الغش في الأسواق تترتب عليه عقوبة الإخراج من السوق،[6] أو النفي من البلد[7].

---

[1] الماوردي، الرتبة في طلب الحسبة، تح، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية أحمد جابر بدران،(القاهرة، دار الرسالة، ط1، 2002، ص30.

[2] ابن خلدون، المصدر السابق، ص 407.

[3] المصدر نفسه ص 407.

[4] الغزالي، المصدر السابق، ص 311.

*التجريس، التشهير والفضح.

[5] ابن تيمية الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية، المصدر السابق، ص 09.

[6] يحي بن عمر الأندلسي، المصدر السابق، ص 112.

[7] أحمد فكري، قرطبة في العصر الإسلامي (الاسكندرية مؤسسة الشباب الجامعي، 1983)، ص 301.

الفصل الثالث

الحسبة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية

- **المبحث الأول: الحسبة على منكرات الأسواق والطرقات**
- **المبحث الثاني: الحسبة على القضايا الدينية والعلمية**
- **المبحث الثالث: الحسبة على غير المسلمين**

المبحث الأول: الحسبة على منكرات الأسواق والطرقات

ونهى عمر عن بيع الطعام قبل أن يستوفى، وعن بيعتين في بيعة، وعن الكالي بالكالي، وعن البيع والسلف وعن بيع الحيوان باللحم، وعن بيع الحيوان بعضه ببعض.

في الكيالين والأكيال: أما الكيالون للطعام فيعرفون أنواعه بكثرة الاختيار لها والحيلة يتناولها ولا يخفى عليهم قدر اصداقها في الكيل، فمن القمح ما يصدق القدح منه ثلاثين رطلا ومنه ما يصدق اثنين وثلاثين وثلاثة وثلاثين وأربعة وثلاثين، ومن الشعير والشنتية ما يصدق القدح منه رعا واحدا ومنه ما يقصر عن ذلك، ويصدق القدح من الذرة مثل القمح، فإذا وعدهم المبتاع بالزيادة ف الأجرة ليحسنوا في الكيل ألحقوا الدون في الاصداق بالعالي وذلك أن الكيال إذا قعد للكيل قعد على ركبتيه ومقادم رجليه واغترق الطعام بالقدح وزاد في الغرف وقلب القدح بقوة وأقعد بكثرة على فخذيه وطرف كدس الطعام، الأول وتمكن بهذا الجذب واصرار اليدين والذراعين عليه ثم أزال فخذيه عنه فقعد واهتزل ونزل الطعام في حوفه وصدق بحسب إرادته– وإذا قصد العدل قصد على هيئته المذكورة وأقعد القدح على قعر موصب فيه صبا خفيفا فإذا امتلأ رفعه برفق ثم أفرغه واغترف بالقدح من الطعام قليلا وقلبه برفق على كدس الطعام متصلا بركبتيه ودون أن يضع شيئا منه عليهما أو يحنو عليه ويعيد الطعام إليه بيديه ولا يمرهما عليه ويضعه فيه قليلا فلا يتحرك الكيل ولا يتراص الطعام فيه ويرفعه برفق ويفرغه كذلك، وإذا قصد الاخسار فعل على ما يفعل إذا قصد العدل واستعجل بوضع الطعام فيه ورفعه وتفريغه قبل أن يوفيه الحق المعلوم فيه.

ومتى وضع فيه من الطعام قدر ثلث ما يفعل إذا قصد غير ذلك وقلبه وكمله بالطعام فإنما يقصد الاستيفاء وكذلك متى وضع الكيال القدح على ركبتيه ويزيل في الكيل المسموح. وأما أصحاب أكيال المائعات فمفسدهم ميل منها إذا قصد الاخسار أن يصبوا في الإناء صبا عنيفا لم يتركوه يهدأ ويفرغون الكيل وهو مبخوس وربما أمالوه من جهة واحدة ومنها أن يدخلوا قيعان الأكياس النحاسية إلى داخلها وجوانبها فيوهم أنها قد اندقت او على ذلك النوع

صنعت وهي تنقضي حسب ذلك ويحشون في أجواق الأكيال غير النحاسية الطين، اليابس الجليل أو الجبص المحلول أو الشمع المذاب فينقص بذلك، وكذلك النحاسية ولا سيما إذا كانت الأكيال ضيقة الأفواه، وشأن المحتسب مع هؤلاء يختبر عليهم الطعام والمائعات بكيال من أهل الثقة يستعمله مقدما عليهم قد خبر منه النصح والتنبيه.[1]

في الموازين والوزّانين: احق الموازين ما كان ثقبه في قصبته وكان الثقب موسع الجهتين مشرك الوسط يعمه المسمار، أخسرها للحق ما كان ثقبه في اللسان أو كان في القصبة غير مشرك الوسط أو كان مسمارة رقيقا بالإضافة إلى ثقبته واقاعة بها ولمفسديهم حيل وخدائع منها من يضع أصل ابهام يده اليسرى على حاشية كفة الميزان حيث الوزن يوهم لذلك أنه يمسكها وقد جعل تحتها شيئا مرتفعا من الآلات إذا وصلت كفة الصنوج إيه خرج لسان الميزان على القبة وينزلها بيده المذكورة مع الشيء الموزون يسير بسيرا إلى أن يحسن أنها وصلت إلى الذي تحتها فيرفع رأسه إلى قبة الميزان كأنه ينظر إلى اللسان هل خرج عن القبة أم لا ويرفع المشتري رأسه كذلك فيرى اللسان قد خرج عن القبة ويفرغ البائع المبيع من الكلفة والمبتاع يتخيل أنه قد وصل إلى حله الوبائع قد أخسره منهم من يعد صفيحة رصاص تكون زنتها ثلاث أواق أو أزب ويدهن وجهها بالفحم أو الشمع المخلوط فيه الزيت فإذا جاء من يشتري يلصق تلك القطعة بيده اليسرى في باطن الكفة ويزن بها كذلك فينتقص المشتري من كل وزنة.

كذلك حكى لي من أثق به دينا، أو أمانة وصدق لسان ومعرفة أنه حضر بموضع يجلب إليه الدقيق المبيع ويجلب إليه الشراء ولزمه المقام به أياما وبه قوم صعدون للوزن بالربح والعمود فرأى من فسادهم عجبا ومن تخليطهم ما أوجب التحدث به عنهم وذلك أن الوارد بالدقيق إذا وصل إليهم اجتمعوا إليه وسألوه عن موضعه وأحواله وكيفية أسعار موضعه وكيف اشترى الطعام وما صدق الكيل له من الوزن وفي أي رص طحن فإن كان

[1] محمد السقطي: آداب الحسبة، تح: حسين الزين، لبنان، بيروت، دار الفكر الحديث، 1987م، ص 12-13.

بدويا أجابهم أنه أخذ الطعام من اصابته حزرا دون كيل وسمى لهم الرحى، التي تطحن فيها وجعلوا النقص الذي يظهر في ذلك في جانب الأخذ بالحزر دون الوزن وفي أي الرحى كثيرة التغير معلومة الأخسار والرحوي الذي فيها مشهور السرقة، وتولى الوزن المذكور واحد منهم فتاوة يأخذ الدقيق من العِدل في قفة الوزن ويفرق بكلتى يديه في الأرض ويفرق المجتمع في الأرض برجليه ليغفل عنه ان كان صاحب الدقيق من المتحكمين الذين قد خبروا الأمور وعرفوا نقائض أولئك الوزانين عرفهم بالسوم والاصداق والتحفظ في الطحن حتى لم يوحدهم سبيلا إلى قصدهم منه لم تكن حيلاتهم معه إلا أن ينفصل عنهم لما منهم.[1]

البيوع:

البيع على أربعة أوجه: بيع حاضر مرئي وبيع معين غائب موصوف أو معروف العين، برؤية تقدمت لها وبيع غائب موصوف في الذمة وهو السلم إلى أجل معلوم في صفة معلومة من طعام أو غيره محصور المقدار بعدد أو كيل أو وزن ويعجل فيه رأس المال.

وبيع السلطة وهو في بعض وجوهه كالسلم وذلك أن تدفع إلى صاحب الرطب دينار في ربعين أو ثلاثة من رطب طيب متناهي النضج والطيب ويعطيك كل يوم منه نصف ربع، أو أربعة أرطل إعطاء متصلا حتى ينفد.

وكذلك إن دفعت إلى الخباز ربع دينار، أو نصف دينار في ثلاثين قرصا من خبز قمح حسن العمل والطبخ، كل قرص من رطل دقيق على أن تأخذ كل يوم قرصا أو قرصين، حتى يتم العدد الذي تواجبه عليه.

وكذلك إذا أعطيت لبنا من عشرين درهما في أثمان لبن الحليب طيب، وتذكر الأثمان عدة ولبن بقر أو غنم أو غيره وتأخذ كل يوم من ذلك ما تنفقان عليه، وكذلك ابتياع اللحم من القصاب ويجوز في هذا النوع تأخير رأس المال بخلاف السلم.

[1] محمد السقطي، المصدر نفسه، ص 14-17.

وقد قيل البيوع ثلاثة أو ضرب وأسقط منها ذكر السلطة والتقييم الأول أصح والله الموفق للصواب من ابتاع أرضا أو دار فيها شجر قد أبرت ثمرته أو طابت.

قال أبو عبد الله بن عتاب: شاهدت أبا عبد الله محمد بن عمر بن الفخار، رحمه الله في سنة أربع مائة، استفتى في رجل باع ملكا بقرية، وفي الملك شجر زيتون قد طاب ثمرها ولم يشترط المبتاع التمر، إلا أن في الوثيقة اشترى فلان من فلان جميع ما حوته أملاكه في الأرض والشجر، على نحو ما يجري في العقود ولم يذكر الثمرة فأراد المبتاع أخذها فأفتى أبو عبد الله بن الفخار: بأنها له، واحتج على ذلك بأن الشجر نفسه لو لم يذكر في الابتياع لدخل فيه، وكان تبعا للأرض، فإذا دخلت الأصول في الشراء فالثمرة المتولدة فيها هي فرع منها، أحق بالدخل فيه.[1]

القيم والشعير:

وأما قولك أن أكتب في أمر القيمة التي تقام على الجزارين والخبازين وأهل الأسواق مما يحتاج إليه العامة إن كانت جائزة أو ليست بجائزة وزعمت أن تركوا بغير قيمة أهلكوا العامة.

قال يحي بن عمر: وقد صح الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما سألتموه في عنه، حدثنا مشائخنا سحنون بن سعيد والحارث بن مسكين وأبو الطاهر، عن عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة، عن سليمان بن موسى، أن ثابت البناني حدثه عن أنس بن مالك: أن أناسا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله سعر لنا أسعارنا فقال: (يا أيها الناس إن غلاء أسعاركم ورخصها بيد الله سبحانه، وأنا أرجوا الله أن ألقى الله وليس لأحد عندي مظلمة من مال ولا من دم).

[1] عيسى بن سهل الأسدي الجياني: ديوان الأحكام الكبرى أو الأعلام بنوازل الأحكام وقطر من سير الحكام، تح: يحي مراد، د ط، القاهرة، دار الحديث: 2007، مجلد1، ص 284-285.

وكذلك سمعت مالك بن أنس يقول: لا يسعر على أحد من أهل السوق، فإن ذلك ظلم ولكن إن كان في السوق عشرة أصوع فقط هذا صاعا يخرج من السوق.

ولو أن أهل السوق اجتمعوا أن لا يبيعوا إلا بما يريدون مما قد تراضوا عليه مما فيه المضرة على الناس وأفسدوا السوق كان إخراجهم من السوق حقا على الوالي، وينظر للمسلمين فيما يصلحهم ويعمهم نفعه ويدخل السوق غيرهم، فإنه ان فعل ذلك معهم رجعوا مما طمحت إليه أنفسهم من كثرة الربح ورضوا الربح بما يقابلهم نفعه ولا يدخلون به المضرة على عامة الناس.[1]

في الحناطين:

سألت يحي بن عمر، عن الحناطين: هل يجب عليهم أن لا يبيعوا القمح والشعير والفول والعدس والحمص وجميع القطاني حتى يغربلوها.

فقال لي يحي بن عمر:

قال مالك: لا يبيعوا كل ما ذكرت إلا بعد أن يغربلوها.

أخبرني بذلك الحارث بن مسكين قال: أخبرني عبد الله بن وهب، عن مالك، قال يحي بن عمر: فأري أن يلزموا بذلك.[2]

في بياعي الحوت:

يجب على المحتسب أن يتخذ لبياعي الحوت مكانا يكون فيه سوقهم بمعزل عن الطريق لما تعوده من الرائحة، ولما هم عليه من الهبة والحال ويلزمون بتنظيف الساحة ويمنعون عن طرح حوت البحر في الماء العذب فإنه يفسده وعن خلط البائت بالطري، وعن

[1] يحي بن عمر الأندلسي: أحكام السوق أو النظر والأحكام في جميع أحوال السوق، تح: حسن حسني، عبد الوهاب، مراجعة فرحات الدستراوي (الشركة التونسية للتوزيع، 1975)، ص 25-26.

[2] يحي بن عمر: المصدر نفسه، ص 29.

بيعه بائتا، فإن عثر عليهم، طرح لهم، ولا يكثرون الرش، فإنهم يؤذون الحاضرين، ولا بأس أن يغمس في الماء ثم يخرج منه سريعا لئلا يفسد عليهم ويمنعون عن تلميح البائت من اليومين والثلاثة، لأنه تولد فيه عفونة والأحسن تمليحه طريا وبذلك يومرون.[1]

في الطرق:

قال ابن عبد الرؤوف: يمنع الناس عن الجلوس على الطرق والإحداث فيها وعقد المصادع فيمن غير حاجة إلا لمأمون خاصة.

ويمنع عن طرح الأزبال والحيف، فإن ذلك يضر بالديار، فأما الأوساخ، فإنها النجس، ولا سيما عن المطر يكلفون بنقل ذلك إلى خارج البلد، وتتعاهد المساجد ورحابها وما دار بها عن طرح الأزبال بقنانها والنجسات وينهي من فعل ذلك، فإن عاد عوقب.

ويمنع حمال الحطب وكل من يحمل محملها بالمشي بها في المحجات والطرق الضيقة، ويكلفون النزول بما في الرحاب الواسعة للبيع، ويمنعون هم وغيرهم عن توقيف الدواب بأحمالها حتى يباع ما عليها ويؤدبون إن عادوا، وكذلك الذين يحملون على ظهورهم يمنعون أن يحملوا على ظهورهم الأعدال الثقال، فيكون ذلك داعية أن يهلك تحته أو تقع من على ظهره لثقلها.

ويمنع الصبّاغون ومن في معناهم عن نشر الثياب المصبوغة المبلولة على الطرق فإنها تؤذي الخاطرين بتغيير ثيابهم، وينهون عن اتخاذ أفرائهم على الطرق، فإنهم يؤذون المجتازين بالدخان.

ويؤمر الفخارون ومن معناهم بإزالة ما يضعونه من حوائجهم في الطرق خفة أن تفسد عليهم لتضييقهم الطريق بها فتكون داعية للشر والخصومة.

[1] بن عبد الرؤوف: ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحسبين، تح" ليفي بروفيسنال، القاهرة، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، 1955، مج 2، ص 97.

ويمنع الخضارون والحصارون من طرح أزبالهم في الطرق.

ويمنع الفرّانون والزجاجون عن جعل الأحطاب على مقربة من مكان النار خوفا لئلا يتخذ النار فيها فتحترق، فتؤذي الناس والجيران.

ويمنع الذين يمشون على الأسواق بالأزجال والأزياد وغيرها أن لا يكونوا في وقت ينفر فيه للجهاد ويمشي فيه إلى الحجاز، فيحرضون الناس على ذلك بما يوافق المعنى، فلا بأس ذلك.

ويؤمر الناس بتعليم النقاب والرماية والسباحة ولا حرج عليهم في ذلك، ويؤمر النحاسون ألا يمروا دابة أكثر من مرة أو مرتين للمشتري ولا يعذبوا البهائم.

ويمنع النساء من الوقوف على أبواب الديار لما فيه من الكشفة وعدم الاستتار.

ويمنع من جلس عند بابه من اليهود المتهمين ببيع الخمر، لأنه تعريض لأنفسهم بذلك.

وينهى إلى الحجامين أن لا يقلعوا سنا حتى يتحققوا أنها المضرورة التي يراد قلعها، فإن كان سن صغير فلا يتعرض لقلعه إلا بإذن وليه أو أبيه.

ويمنع الرجل المتهم أن يستخدم الصبيان إن كان غير مأمون وكذلك الاستخدام بالنساء، إلا أن تكون ذات محرم، فلا بأس بذلك.[1]

[1] بن عبد الرؤوف، المصدر نفسه، ص 110-114.

المبحث الثاني: الحسبة على القضايا الدينية والعلمية

الصلاة:

ولو كان السلطان قصر الناس على ذلك لبصر هذا الإنسان بالعقود وثقته ولتقصير غيره عن إدراكه في ذلك ولم يطلب هو ذلك ولا رغبة لكان حسنا من فعل السلطان ويمثل هذا أمر من نظر للمسلمين في مصالح دينهم ودنياهم، كما ذكر ذلك مالك بن عمر الخطاب أمير المؤمنين رضي الله عنه أنه كتب إلى عماله إن أهم أمركم عندي الصلاة، من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه، وضيعها فهو لما سواها أضيع، ثم علمهم المستحب من أوقات الصلوات الحديث لا كما يفعل من محن بهم من الولاة في هذا الوقت يؤثرون من مالت إليه أهوائهم وإن كان جاهلا، ويقضون من انحرفت نفوسهم عنه وإن كان عالما، فعل من خان الله ورسوله والدين وجماعة المسلمين (وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون) الشعراء الآية 27.

الصلاة في الأسواق:

كتب إلى عتاب رحمه الله الجواب رحمك الله في حوانيت ابتناها السلطان وأكثر لها الناس منه لتجارتهم، ويقرب هذه الحوانيت ثلاثة مساجد فيها أئمة راتبون ومن بعض هذه الحوانيت رجل ولع بإمامة من حوله في الظهر والعصر، يقف رجل في وسط الحوانيت عند الصلاة ويصيح: الصلاة يرحمكم الله، ثم يتقدم ذلك الرجل ويصلي بأرباب الحوانيت المجاورة له، وبكل من كان فيها ممن جلس إليهم ويتركون السعي إلى تلك المساجد، أترى رحمك الله صلاته وصلاتهم في حوانيتهم جائزة والأرض التي بنيت فيها لا يعرف أربابها، وبعضها يعرف ربه وحيل بينه وبينها؟

إذا كان كما ذكرت والأصل على ما وصف فالتزامهم لتجر فيها غير جائز، وشهادتهم بذلك ساقطة، ويؤمروا بالصلاة في المساجد، وينهوا عنها في حوانيتهم[1].

صلاة الجمعة:

شهود الجمعة فريضة، لأن الله تعالى أمر بالسعي إليها، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (9) فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}.

وقال صلى الله عليه وسلم: " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فالجمعة حق عليه إلا عبد أو صبي أو مريض أو مسافر، فمن استغنى بلهو أو شراء أو تجارة، استغنى الله عنه، والله غني حميد، وتاركها من غير عذر أشد حالا من تارك الصلاة، لأن تارك الصلاة يقضيها بمثلها، والجمعة لا يقضيها بمثلها ومن "الواضحة) قال مالك: ومن ترك الجمعة مرار بغير عذر ولا علة، لم تجز شهادته، ولا إمامة ولم أرغب في الصلاة عليه إذا مات، وأرخص النبي صلحهم في التخلف عنها لمن عنده مريض يلزم أمره يخشى عليه الموت، كما أرخص بعض التابعين لمن بلغه وهو في المسجد والإمام يخطب، أن أباه وجع يخشى عليه الموت، أن يخرج إليه ويدع الجمعة.

قال ابن عبد الرؤوف: فإذا نودي لها، وجب على الناظر في الحسبة أن يمنع الناس من الصلاة في الحوانيت والدور والمساطب وجميع ما يأخذه حجز أو شقاق، وينهي عن ذلك، فإن لم ينتهوا، أدبوا، ويضم الناس يوم الجمعة عن الطرق والأفنية إلى الجامع، ثم الى رحابه إلا أن يضيق فتاوه.[2]

[1] علي بن سهيل الأسدي الجياني: المصدر السابق، ص 604.

[2] ابن عبد الرؤوف: المصدر السابق، ص 75.

ففي أقرب ذلك إليه، ويمنع الناس عن البيع والشراء يوم الجمعة بعد النداء، وهو حرام على كل من يحب عليه شهودها دون من لا تجب عليه، وذلك قبل النداء لها وبعد الفراغ منها حلال، وبعد النداء يمنع الناس ويفسخ البيع من تلك الساعة ما لم تفت السلعة تجوالة سوق أو بيع، فيغرم المبتاع قيمتها، قاله ابن القاسم وقال أشهب: بل قيمتها بعد صلاة الجمعة حين كان يحل بيعها، وبه قال ابن حبيب، قال ابن عبد الرؤوف ويتفقد الحمامات عند اجتماع الناس إلى الصلاة، وكذلك الفنادق، ويخرج من وجد فيها إلى الصلاة، ويعاقبون إن عادوا.[1]

اتسع مفهوم الحسبة العلمية ليستغرق كثيرا من تفاصيل الحياة التعليمية، فقد كان المحتسب يشرف على المدارس والكتاتيب بشكل مباشر، وكان يزور المدارس بين الحين والآخر، ليتأكد من سلامة البنايات والمحلات ومراعاة قوانين الاعتدال في تأديب الصبيان، ومراعاة قواعد الشريعة في تعليمهم، وكان يمنع أدعياء العلم من التصدي لتعليم الناس أو علاجهم أو الفتوى لهم في الأحكام أو الجلوس للنظر في قضاياه وربما كانت جولاته أيضا تتضمن حضور بعض الدروس والإطلاع على مناهج الدراسة وكتبها.

حيث يعج كتاب الحسبة بالعشرات من صور الحسبة على المؤسسات التعليمية، ونشاط المحتسبين في صيانة الجودة والانضباط في التحصيل العلمي، والتنظيم التعليمي.

ولم يقتصر دور الحسبة العلمية على مراقبة شؤون الطلبة والمتعلمين ومراعاتها، بل تعداه إلى النظر في شؤون المشايخ أو الشيوخ والمعلمين، وفحص مستوياتهم ومؤهلاتهم العلمية.[2]

[1] ابن عبد الرؤوف: المصدر نفسه، ص 76.

[2] التلمساني: تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تح: علي الشنوفي، د ط، (دمشق، المعهد الثقافي الفرنسي، 1967)، ص 245.

المبحث الثالث: الحسبة على غير المسلمين

الأندلس بطبيعة قربها من بلاد النصاري ونشاط أهلها في الجهاد، فقد كثر أهل الذمة هناك، كما أن الأندلس قد تميزت تحت الحكم الإسلامي بميزات عامة منها: الحرية الدينية التي أقرها الإسلام ورعاها، وبذلك تخلصت من أشكال الاضطهاد الدين التي كانت تشفى به في ظل حكام القوط الذين كانوا طبقة مميزة ومتعالية ومنفصلة عن الناس، وقد كان من مظاهر هذه الحرية الدينية ما شوهد من اندماج بين الفاتحين والعناصر المسيحية، والتزاوج بين الجانبين، ولم يكن هذا الاندماج بين الفاتحين والعناصر المسيحية، والتزاوج بين الجانبين، ولم يكن هذا الاندماج والتزاوج مقصورا بين الفاتحين المسلمين من العرب، بل شاركهم في ذلك من قدم معهم من جيوش الفتح من البربر، ولقد أشارت المصادر الأندلسية بالروح الطيبة التي سادت بين العرب الفاتحين وأهل البلاد النصرانية إذا لم يتوقعوا عنهم بل عاشوا متحاورين متساوين، وكان لذلك أثره في انتشار الإسلام بين العناصر المسيحية أو النصرانية والتي كثرت بها الخلافات المذهبية والتي وجدت في دخولها الإسلام الحل للاضطهادات الدينية التي كانت تعانيها، كما كان لهذا التمازج أثره في انفراد الأندلس حضاريا عن بقية عالم الإسلام بسمات خاصة واضحة، وقد ترك المسلمون النصارى يفصلون في أفضيتهم وفقا للقانون القوطي القديم، وكان يدير أمورهم قوامهم الذين كانوا يجمعون ضرائبهم ويؤدونها إلى بيت مال المسلمين نيابة عنهم، وأما القضايا التي كانت تقع بين المسلمين والنصارى فكان ينظر فيها قضاة المسلمين ويحكمون فيها بشريعة الإسلام، واليهود والنصارى معا قد أظلهم الإسلام في الأندلس واستنقاذهم من أذى القوط والكنيسة وشعروا بالأمان والاطمئنان تحت حكم الإسلام.[1]

[1] عيسى بن سهيل الأندلسي: وثائق في أحكام فضاء أهل الذمة في الأندلس: تح: محمد عبد الوهاب خلاف، ط1، القاهرة، المركزالعربي الدولي للإسلام، 1981م، ص 10-13.

القيام بأمر أهل الذمة ومراقبة أحوالهم ومدى التزامهم بما عليهم من حقوق، فيجب على المحتسب أن يمنع أهل الذمة من الإشراف على المسلمين في منازلهم والتكشيف عليهم من إظهار الخمر والخنزير في أسواق المسلمين، ومن ركوب الخيل بالسروج، ونرى بما هو من زي المسلمين أو بما هو أبهة، ويصب عليهم علما يمتاز به عن المسلمين كالشكلة في حق الرجال والجلجل في حق النساء، ويمنع المسلمين أن يحاولوا لهم كل ماقيه خساسة أو إذلال للمسلمين تطرح الكناسة، ونقل آلات الخمر، ونقل آلات الخمر، ورعاية الخنزير وشبه ذلك لما فيه من الكفر على الإسلام ويؤدي من فعل ذلك[1].

من صور الاحتساب على أهل الذمة في الأندلس، فقد كتب صاحب السوق إلى يحي بن عمر يسأله عن اليهودي لنصراني يوجد وثد تشبه المسلمين وليس عليه رقاع ولا زنا وهو يحمل ما يعصر به الخمر، ما تره من عقوبته على ذلك.

فكتب إليه ابن عمر أرى أن يعاقب بالضرب والسجن ويطاف به في موقع اليهود والنصارى ليكون ماحل من العقوبة والضرب والسجن تحذير لمن رآه منهم وزجرا لهم.

قيل ليحي بن عمر إن أحمد بن عبدالله بن أحمد بن طالب كتب إلى قضاته في اليهود والنصارى أن تكون الزنانير عريضى مغيرة في وجه ثوبه ليعرف بها فمن وجدته ركب نهيك فاضربه عشرين سوطا مجردا، ثم صيره إلى الحبس، فإن عاد فاضربه ضربا شديدا وضيعا بالغ فيه وأكل سجنه[2].

كما أن القضاة أيضا قد قاموا بواجبهم اتجاه أهل الذمة فقد كتب إلى القاضي أبو الإصبع فهمنا وفقك الله، الشهادات الواقعة في أن الشنوعة محدته فرأينا شهادات توجب هدمها بعد الأعذار إلى أهلها وليس في شرائع الإسلام أحداث أهل الذمة من اليهود

[1] الهياس الجرسيفي: رسالة في الحسبة، تح: ليفي بروفنسال (مطيعة، المعهد العالمي الفرنسي بالقاهرة، 1955)، ص 122.

[2] يحي بن عمر الأندلسي: المصدر السابق، ص 96، 97.

والنصارى كنائس ولا شنوعات في مدائن المسلمين وبين ظهرنيهم قال بذلك عبيد الله بن يحي وغيره فقال القاضي أبو الأصبع: ذكر ابن حبيب في ثالث الجهاد الواضحة عن ابن الماجشون عن مالك أن رسول الله صلى عليه وسلم قال: (لا يرفعن فيكم يهودية ولا نصرانية).

قال ابن الماجشون: (لاتبنى كنيسة في دار الإسلام ولا في حرميه ولا في عمله إلا أن يكون أهل الذمة منقطعين عن دار الإسلام وحريمهم وليس بينهم مسلمون فلا يمنعوا من بنيانها بينهم). [1]

[1] عيسى ابن سهل: المصدر السابق، ص 77

الفصل الرابع

الأصل الفقهي للحسبة ومؤلفاتها في الأندلس

- **المبحث الأول:** المذهب الفقهي السائد في الأندلس.
- **المبحث الثاني:** كتب الحسبة.
- **المبحث الثالث:** كتب النوازل والأحكام.

المبحث الأول: المذهب الفقهي السائد في الأندلس

لقد دخل المذهب الأوزاعي علي يد الفاتحين الشامين في الأندلس وكان الفقيه صعصعة بن سلام الشامي * هو الذي قام بنشره في الأندلس، لكن هذا المذهب لم يدم طويلا، حتى غلب مذهب الإمام مالك بن أنس المتوفي 179 هـ، منذ إمارة هشام بن عبد الرحمن (172 هـ . 180 هـ) فكيف انتشر هذا المذهب وما علاقة المذهب المالكي بمؤلفات الحسبة؟

انتشار المذهب المالكي في الأندلس

إن الغازي بن قيس هو أول من أدخل موطأ الإمام مالك بن أنس إلى الأندلس قبل تنقيحه وتهذيبه، فنشره بين أهل الأندلس رواية لا تفقها، فكانت له الأولوية بهذا الاعتبار ولعل الذي دفع زيان بن عبد الرحمن للرحيل إلى الإمام مالك ما شاهده من العلم إلى أنشئ به وعاد عبد الرحمن إلى الأندلس وهو يحمل معه الموطأ بعد تهذيبه وتنقيحه بالحذف والزيادة. [1]

كانت الرحلة العلمية من الأندلس إلى مشايخ المشرق وعلى رأسهم الإمام مالك من أبرز سمات الطلبة الأندلسيين الذين كان لهم الفضل في نشر المذهب المالكي وتثبيته في الأندلس رحل طلاب العلم من الأندلس إلى الإمام مالك في شكل مجموعات

أ/المجموعة الأولى: رحلت في عصر الإمارة عبد الرحمن بن معاوية 138 هـ 172 هـ وزعيمها الغازي بن قيس

ب/المجموعة الثانية: رحلت في امامة هشام بن عبد الرحمن بن معاوية (172 هـ 180هـ) الذي شجع الحركة العلمية ومجالس الفقه والحديث وإكرامه لطلبة العلم، وفي مقدمة هذه المجموعة زياد بن عبد الرحمن شبطون الذي عاد إلى الأندلس بالموطأ المنقح والمهذب فعمل على تلقينه لطلبة العلم في حلقات الدرس والمسائل التي حفظها من الإمام مالك بن

*صعصعة بن سلام الشامي فقيه أهل الشام استوطن الأندلس وفي عهد الأمير الأموي عبد الرحمن بن معاوية الداخل في ولي الصلاة بقرطبة وحاز منصب الافتاء 198 هـ أنظر البداية والنهاية ابن كثير 10/209

*الأوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي دفعته ومحدث ومعكر نشر علمه في المهام ت 157 هـ، أنظر محاسن المساعي في مناقب الإمام ابن عمرو الأوزاعي، شكيب أرسلان6/286.

[1] عبد الجليل بن عبد القادر، ملامح الإمارة الأموية في الأندلس وتحولها من المذهب الأوزاعي إلى المذهب المالكي، جامعة أدرار، ص50.

أنس، ومن أخذ عنه من الطلبة المتميزين يحي بن يحيى الليثي الذي رحل هو كذلك إلى الإمام مالك فكان له الدور في تثبيت هذا المذهب في الأندلس في عهد الإمارة الأموية والخلافة فيما بعد.[1]

ومن أسباب انتشار المذهب المالكي في الأندلس نذكر ما يلي:

- طبيعة أهل الأندلس يتغلبون في فكرهم البساطة من دون تعقيد عقلي أو فلسفي غير متأثرين بالفلسفة اليونانية
- شخصية الإمام مالك التي تتسع بالعلم والزهد في الدنيا المهابة وشواهد طلبة العلم إليه، حتى بلغ عدد الطلبة الأندلسيين الذين رحلوا إلى الإمام مالك للفقه في علمه أكثر من أربعمائة طالبا.
- تقريب الأمير هشام بن عبد الرحمن لفقهاء المالكية في الأندلس خاصة بعد منح الإمام مالك للأمير هشام في إحدى حلقات علمه أمام الطلبة الأندلسيين الذين بلغوه [2]ذلك

بنيت مختلف التشريعات والأحكام في الأندلس في عهد الخلافة الأموية على الفقه المالكي، حيث برز العديد من الفقهاء المالكين في تنظيم الحسبة ومسائلها وهو ما يظهر جليا في كتب النوازل والأحكام ككتاب أحكام السوق ليحى بن عمر الكناني الأندلسي ت289 هـ، وكتاب ديوان أحكام الكبرى للقاضي.

إبن سهل ت 486هـ الذي بنى أحكامه وفتواه وفق ما كانت عليه التشريعات في عهد الخلافة الأموية التي ظلت متمسكة بالمذهب المالكي.

وتظهر لنا هذه النوازل جهود الفقهاء المالكين في الحسبة على الأسواق والعمل على تنظيم حياة الناس وفق المذهب المالكي.

ومن أهم الأصول التي يقوم عليها هذا المذهب المصالح المرسلة وسد الذرائع وهما لصيقان بواقع الناس وتطور الحياة، فالفقه المالكي فقه عملي علمي.

---

[1] حوالف عكاشة، جهود فقهاء المالكية في الأندلس إلى نهاية القرن الرابع هجري، رسالة دكتوراه في العلوم الإسلامية كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، وهران،2006م/2007م ص57.

[2] سعد خلف مطلب الجميلي، المذهب المالكي في الأندلس، ظهوره وأسباب أنتشاره وخصائصه، الجامعة العراقية كلية العلوم الإسلامية ص10-17.

المبحث الثاني: كتب الحسبة

قسم المحقق محمود علي مكي في كتاب أحكام السوق كتابات الحسبة إلى دورين:

أ- **الدور الأول:** هو الذي كان فيه التأليف في الحسبة غير مستقل بذاته بل بابا من أبواب الفقه إذ أن موطأ مالك بن أنس الذي قامت عليه الحياة التشريعية في الأندلس أبواب متصلة بمعاملات الناس وبأسواقهم، كانت هي العمل الأول لكل ما تناول الحسبة في المغرب والأندلس، حيث اعتمد الفقهاء المالكيون في الأندلس في كل ما يعرض لهم من مسائل السوق على موطأ الامام مالك.

ب- **الدور الثاني:** بدأت فيه الكتابة في الحسبة تستقل عن مباحث الفقه العامة[1]

ومن هذه المؤلفات الأندلسية في هذا الدور :

أبي الأصبع ابن سهل(ت486هـ) ديوان الأحكام الكبرى.

- المحتسب الفقيه ابن عبد الله محمد بن أبي محمد السقطي (ت الق 6هـ) في باب الحسبة
- ثلاث رسائل اندلسية في باب الحسب والمحتسب:

أ- رسالة ابن عبد الرؤوف القرطبي (ت242هـ) في باب الحسبة والمحتسب.

ب- رسالة ابن عبدون في القضاء والحسبة (في العهد المرابطي).

سنعرض ما جاء في باب الحسبة للسقطي ورسالتي ابن عبد الرؤوف وابن عبدون بشكل موجز على النحو الآتي:

العنوان: رسالة آداب الحسبة.

المؤلف: محمد بن أبي محمد السقطي المالقي الأندلسي تاريخ الوفاة ق6.

المحقق: المستشرق (ليفي بورفستال) العربي.

عدد الصفحات: 72 ص.

تقسيمات الكتاب: مقسم إلى ثمانية أبواب.

[1] يحي بن عمر الأندلسي المصدر السابق، مقدمة المحقق محمود على مكي، ص94 . 98

الباب الأول: الكيالين وأكيال.

الباب الثاني: الموازين والأكيال والوزانين والكيالين.

الباب الثالث: في مقدمات الحسبة وشأن المحتسب.

الباب الرابع: عملة الدقيق والخبز وباعتها.

الباب الخامس: ابن يحي الجزور، اللحم والحوت وأنواع المطبوخات.

الباب السادس: العطارين والصيادلة.

الباب السابع: باعة العبيد والخدم.

الباب الثامن: الصناع وصنائعهم.

أهمية الكتاب:

هذه الرسالة تناولت الجانب العملي للحسبة في الأسواق.

العنوان: ثلاث رسائل أندلسية.

المحقق: ليفي بورفستال.

المؤلف: محمد بن أحمد بن عبدون التجيبي القاضي بإشبيليا (عهد المرابطين الأندلس).

عدد الصفحات: 58 ص.

تقسيمات الكتاب:

- الرئيس.
- باب الحرث.
- الخراص.

- الفياض.
- فصل في معرفة القاضي والأعوان.
- بيتا المال وأبوابه.
- الحاكم وأعوان الحاكم.
- الوثائق.
- فصل في ذكر وزير السلطان.
- فصل في صاحب المدينة وصاحب المواريث والقاضي والحاكم والمحسب.
- فصل في المباني وإصلاح الطرق والسدود والمزابل وإماطة ما فيه ضرر للمسلمين.
- ذكر الأكيال والموازين.

أهمية الرسالة:

الحسبة عند ابن عبدون شاملة لمختلف مناحي الحياة إذ جمعت بين مسائل متفرقة ليس فقط ولاية السوق.

3. المؤلف: أحمد بن عبد الله بن عبد الرؤوف القرطبي المتوفى 424هـ.

عدد الصفحات: 18 صفحة.

أقسام الكتاب:

- النظر في الصلاة وصلاة الجمعة.
- النظر في الزكاة.
- النظر في النكاح.
- النظر في الأحباس.
- النظر في البيوع.
- النظر في الصناعات.

- النظر في العطارين والكتانين والخبازين والفرانين والجزارين والطباخين.

أهمية الرسالة:

شملت الحسبة في هذه الرسالة السوق والإشراف عليه وتنظيمه ومحاربة المنكرات وكشف أهل الغش والتدليس وفضحهم والمحتالين والمدلسين تبعا لتطور السوق والنشاط الاقتصادي.

كما تضمنت هذه الرسالة الحسبة على العبادات، وصورت الرسالة الحياة اليومية للمجتمع الأندلس وتطبيق خطة الحسبة بتفاصيلها.

المبحث الثالث: كتب النوازل والأحكام

تعد النوازل نوع هام من المصادر تلقي أضواء كثيرة على النواحي الاجتماعية والاقتصادية، كوثائق فقهية تعطي الصورة العملية الواقعية لمشكلات الناس وحياتهم، وهي كتب الفقه الاسلامي وما يتعلق بها من كتب الفتاوي التي تسمى عادة بالنوازل[1].

فالنوازل الأندلسية اجتهاد فقهي لحل مسائل حياة الناس وانشغالاتهم في كل المجالات فهذه النوازل تناولت مسائل الحسبة وفق المذهب المالكي وفي هذ المبحث تعرضنا لمؤلفين في الحسبة الاول في القرن الثالث هجري والثاني القرن الخامس هجري.

العنوان: أحكام السوق (النظر والأحكام في جميع أحوال السوق).

المؤلف: أبو زكرياء يحي بن عمر بن يوسف الكناني الأندلس توفى 289 هـ.

تحقيق: محمود علي مكي.

أقسام الكتاب:

- النظر في المكيال والميزان، والأمداد والأقفزة والأرطال والأواقي.
- الحكم في التسعير.
- في حكم الأسواق الغربية من البلدان.
- في حكم الحناطين.
- في حكم المدهون بالزيت واللبن المخلوط بالماء.
- في حكم الفواكه تباع في السوق قبل أن يطيب جلها.
- في حكم الخبز يوجد فيه حجارة.
- في حكم الخبز الناقص.
- في حكم القمح الطيب يخلط مع القمح الدنئ.
- الحكم في صاحب الفرن يطحن في المطحنة بإثر نقشها.

[1] ابن سهل، الاعلام بنوازل الأحكام، مقدمة المحقق نورة بن محمد عبد العزيز النويجري (ج2، ط1،1995م)، ج 1، ص6-7

- فيمن ليس في مكيال أو طعام أو غير ذلك.
- في لبن البقر والغنم يخلطان جميعا.
- في خلط العسل الطيب بالرديء.
- في خلط الزيت القديم بالجديد.
- في حكم خلط الشيء بعضه ببعض، وما يفعل بالجزارين.
- في الجزارين والبقالين.
- في الرطب يخمر، وفي البسر يرطب، ويباع كل واحد منهما في السوق.
- في الثياب تلبس ثم تفصل ثم تباع.
- ما جاء في الوليمة، وما يكره من السماع فيها.
- مسألة في بكاء أهل الميت على الميت.
- في خروج النساء إلى المقابر.
- في النهي عن الحق والنحل الصرار.
- في إهراق الماء أمام الدور والحوانيت.
- في كنس الطين من الأسواق.
- في طعام اليهود والنصارى.
- في حكم أبواب الدور.
- في أهل الضرر من أهل البلايا.
- ما جاء في المكيال والميزان والقضاء فيه.
- في الجير ببيع التسعير.
- التطفيف في الكيل.
- في حكم من غش أو نقص من الوزن.
- ما جاء في شعير الطعام.
- ما جاء في الكرة وما يجوز فيها.

- في البيع من المسترسل وخلط اللحم مع الفؤادات والبطون.
- في بيع أزيار الصير والأحمال القائمة.
- في الرمان الذي يبيض الغزل حكم الغش فيه.
- الحكم في الصيارفة.
- ما جاء في الطين بشرى أو الفول أو المضالع.
- فيما يأخذ صاحب السوق من الباعه.
- في دور الأذى والفجور.

أهمية أحكام السوق:

تتمثل أهمية الكتاب في كونه اجتهاد فقهي فهو يحمل مجموعة من الآراء والفتاوي وفق رأي عدة فقهاء لمسائل متعلقة بالمعاملات اليومية للناس وما يشغلهم في مرافقهم وأسواقهم وبيعهم وشرائهم، كما يتبين من خلاله أهمية السوق في الأندلس والعمل على ضبطه وفرض الرقابة الصارمة عليه.

فالكتاب صور لنا الحياة الاقتصادية والاجتماعية تصوير حقيقيا ومكننا من الاطلاع على الحسبة الأندلسية في العهد الأموي.

وما يميز كتاب أحكام السوق عن الكتب المتأخرين في الحسبة هو نوع من المباحث الفقهية فيه أن يحي كثير النقل عن الموطأ مالك[1] إذ أن الكتاب لا يعرض مسائل نظرية تفريعية كما تفعل كتب الفقه بل وقائع عملية.

كما يعد كتاب يحي بن عمر الأندلسي أول ما ألف في أحكام السوق وبداية تطور الحسبة باعتبارها نظاما اداريا اسلاميا[2].

ثانيا:

العنوان: الإعلام بنوازل الأحكام المعروف بالأحكام الكبرى.

[1] يحى بن عمر الأندلسي، المصدر السابق، مقدمة المحقق محمود على المكي، ص99.

[2] المصدر نفسه، مقدمة المحقق محمود علي المكي ص10.

المؤلف: أبي الأصبغ حسين بن سهل بن عبد الله الأسدي المتوفي سنة 486هـ.

تحقيق: د/نورة محمد عبد العزيز التويجري.

الأجزاء: الجزء الأول والثاني.

أقسام الكتاب:

1. باب حول القضاء والأحكام.
2. باب في المقالات والشهادات والحيازة والوكالات وذكر الغفلة والأعذار والآجال.
3. باب في مسائل الشهادات ونقلها والاشهاد عليها.
4. باب في الاستئمان والخلطة وكشف القضاة.
5. باب في اليمين مع حضور الشاهد.
6. باب في وسائل الحجور.
7. باب في الوصايا بالأيتام والأموال.
8. باب في النكاح.
9. باب في الطلاق وأسبابه.
10. باب في الحلف بالإيمان اللازمة والحنث فيها.
11. باب في البيوع.
12. باب في الأقضية والشهادات.
13. باب الإفراز.
14. باب في الشفعة.
15. باب فيما ينقسم وما لا ينقسم والاختلاف فيه.
16. باب في الصدقات والهبات.
17. باب في الجس.
18. باب في مسائل الاحتساب.

أهمية النوازل في مسائل الاحتساب:

تقدم لنا هذه النوازل بشكل عملي تطبيقي ما كان يجري في الاندلس في عهد الخلافة الاموية من منازعات ومسائل تمثل حياة الناس وتأتي أهمية نوازله بالسوق ورقابة المحتسب على أعمال الصناع والتجار وغيرهم[1].

ويبين لنا باب في مسائل الاحتساب اتساع صلاحيات وسلطة المحتسب في الأندلس في القرن الخامس هجري، نظرا للتغيرات والتطورات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي شهدتها الفترة.

شغلت مسائل الاحتساب مساحة كبيرة في نوازل ابن سهل مما يدل على أهمية تلك المسائل لدى القاضي ابن سهل ويتسم ذلك الباب بما يلي:

- الاهتمام بوظيفة المحتسب والتطبيق العملي لما يقوم به المحتسب في معالجة مشاكل الأسواق، وتصرفه حيالها.
- توسيع مجالات المحتسب حيث أورد ابن سهل قضايا ومسائل عالجها المحتسب لا دخل له أصلا في اختصاصه.
- إن تصرف المحتسب في تلك القضايا يكون إلا بعد مشاورة الفقهاء وأخذ فتواهم في علاج المسألة أو النازلة التي يتصرف فيها المحتسب، مما يضمن شرعية احتسابه وضبطه لها.
- يدل هذا الباب على تطبيق عملي ونازلة حدثت فعلا مما يعطي صورة صادقة عن ذلك المجتمع في تلك الفترة[2].

[1] ابن سهل، المصدر السابق، مقدمة المحقق نورة محمد عبد العزيز النويجري، ص 6 .7

[2] سلمى بن سلمان بن مسيفر الحسيني العوفي، رسالة دكتوراه، جامعة محمد بن سعود الإسلامية كلية الدعوة بالمدينة المنورة –قسم الدعوة والاحتساب – 1420هـ/1421هـ ص233

الخاتمة

الخاتمة:

توصلنا في ختام هذا البحث إلى مجموعة من النتائج أهمها:

أنَ انتشار الأمن والاستقرار السياسي سمح للخلفاء الأمويين الاهتمام بالمجالات الأخرى. فعمّ الرّخاء الاقتصادي في الأندلس خاصة التجارة والتي تمثّلها الأسواق ما وجب ضبطها بقوانين ومراقبتها في إطار الحسبة على الأسواق.

اتسم الخلفاء الأمويون بتشجيع الحركة العلمية ومجالس العلم والحديث وتشجيع حركة التأليف والرحلات العلمية إلى المشرق وجعل الأندلس قطبا علميا للمشارقة.

الحسبة وظيفة دينية قبل أن تكون حكومية لأنها استمدت شرعيتها من القرآن والسنة فهي خطة ربانية. وهي شاملة لكل مناحي الحياة فبدايتها بولاية السوق لتتسع إلى الآداب والأخلاق العامة والعبادات والعلم والتعليم والأمراء والحكام وأهل الذمة حتى أنّها تداخلت مع ولاية القاضي، وصاحب الشرطة، فأصبح صعب التفريق بين مهام المحتسب والقاضي وصاحب الشرطة، ما اقتضى إفراد خطة الحسبة وفصلها عن ولاية القاضي لما لها من أثر في الحفاظ على المجتمع واستحداث منصب المحتسب الذي لم يكن محتكرا من طرف الخلفاء الأمويين بل راعوا فيه توفر الشروط الآنفة الذكر القائمة على الكفاءة والنزاهة في تولية المحتسب، الأمر الذي أعطى مصداقية لهذا المنصب وفعّل الحسبة العملية التطبيقية في الأندلس، وخضوع العامة والخاصة لأوامر المحتسب.

ارتكزت الحسبة على أدق تفاصيل السوق ومكافحة كل أنواع الغش والتدليس والتطفيف حتى أصبحت الأسواق الإسلامية في الأندلس نموذجا للأسواق في أوروبا ما دفع بعض المستشرقين يولون عناية خاصة بمؤلفات الحسبة، وعلى رأسهم المؤرخ "ليفي بروفنسال" وترجمتها للغة الفرنسية للاعتماد عليها في التنظيمات الإدارية الغربية.

واهتمت الحسبة في الأندلس بالحفاظ على المجتمع ومنع الفساد ورعاية مصالح النّاس وسلامتهم، حيث لمسنا من خلال هذا البحث اهتمام عميق بأدق تفاصيل الفرد المسلم في مأكله ومشربه وملبسه ومسكنه ودينه.

ارتبطت مسائل الاحتساب في الأندلس بالفقه المالكي حيث كانت الإجابة على هذه المسائل وفق موطأ الإمام مالك بن أنس أو على مجموعة من اجتهادات الفقهاء المالكيين في الأندلس حسب المصادر الأندلسية المعتمدة في هذا البحث، ومن هذه المؤلفات لنا كتب النوازل والأحكام التي صورت لنا بدقة تفاصيل الحسبة في الحياة اليومية للنّاس في الأندلس في العهد الأموي.

وبالتالي الحسبة من التنظيمات الإدارية الفعّالة إلاّ أنّها ورغم أهميتها مفقودة في الكثير من الدولة الإسلامية، حيث اعتنى مسلمو الأندلس بالتأليف في الحسبة سواء كمباحث فقهية أو مستقلة عنها، وهو خير دليل على عظمتها في تنظيم المجتمع الأندلسي الإسلامي. فالحسبة مرآة عاكسة للتطور والرقي الذي بلغته الحضارة الإسلامية في العهد الأموي في الأندلس.

ومن خلال هذا المنبر نرى ضرورة الاستفادة من الحسبة في العصر الراهن، ولهذا نقترح على حكومات الدول الإسلامية إحياء شعيرة الحسبة في مختلف مجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية والدينية، مع استحداث هذا المنصب وتطبيقه وتفعيله بكل مصداقية، للخروج من دائرة التخلف الذي انغمسنا فيه، ولمواكبة العصرنة والتطور بشكل عام.

الملاحق

الملاحق

الملحق الأول: أقوال مهمة عن الحسبة

"لهم في أوضاع الاحتساب قوانين يتداولونها ويتدارسونها كما تتدارس أحكام الفقه لأنها تدخل عندها في جميع المتابعات"[1].

" إنّ ديوان الحسبة من أعظم الدواوين وليس بعد خطة القضاء أشرف من خطة الحسبة "[2].

الملحق الثاني: تفاصيل الحسبة

النظر في البناء:

" أماّ البنيان فهي الأكنان لمأوى الأنفس والمنهج والأبدان فيجب تحصينها وحفظها لأنّها مواضع رفع الأموال وحفظ المنهج، كما قلنا فمن الواجب أن ينظر في كلّ ما يحتاج إليه من العدة، ومن تقريب الخشب الوافر الغليظ القوي للبنية، وهي التي تحمل الأثقال وتمسك البنيان يجب أن تكون جهة ألواح البنيان في عرضها شبرين ونصف لا أقل من ذلك، ويحدّ ذلك القاضي والمحتسب للصنّاع والبنائين، ولا يصنع حائط يحمل ثقلا أقل من هذا" [3].

النظر في المزابل:

"أمّا المزابل، فيجب ألا يطرح شيء من الزبل داخل المدينة" [4] .

---

[1] المقري التلمساني، المصدر السابق، ج، 1ص218.

[2] عمر بن عثمان الجرسيفي، ثلاث رسائل أندلسية في أداب الحسبة و المحتسب، المصدر السابق، ص119.

[3] ابن عبدون، المصدر السابق، ص24.

[4] المصدر نفسه، ص37.

النظر في بياعي الحطب:

" يجب أن يكون بيع الحطب موقف، ولا يترك أحد منهم يمشي في الأسواق فإنهم يؤذون النّاس ويمزقون الثياب، وإن عثر على من يمشي بالحطب في الأسواق أدَب"[1]

النظر في مواضع الباعة:

يجب أن يمنع الباعة أن يتخذوا مواضع معروفة أنفسهم في رحاب الجامع وغيره، فإنّ ذلك تملك".

النظر في أداب التجار:

"يجب ألا يخلو حجّام بامرأة في حانوته إلاّ أن يكون في السوق وفي موضع ينظر إليه وترمقه الأبصار"[2].

النظّر في الطبّاخين:

"يجب على صاحب الحسبة أن يتفقد الطبّاخين عند الغدو والعشي، فأمّا بالغدو فيقف على اللّحم الذي منه يطبخون لئلاّ يكون لحما رديئا أو لحما من غير الصنف الذي يؤكل لحمه يبيعونه بيع الطيّب، وأمّا بالعشي فلئلا تبقى لهم بقية فيزيدوا عليها غيرها ويخلطونها، ثمّ يعيدوا طبخها فتنتشر رائحته ويفسد طعمه"[3] .

النظر في بياعي الحوت وقلايين الحوت:

"يجب على المحتسب أن يتخذ لبياعي الحوت مكانا يكون فيه موقعهم بمعزل عن الطريق، لما تعوده من الرائحة .....ويؤمر القلاؤون بتنقية الحوت، وإخراج ما في جوفه

[1] ابن عبدون، المصدر السابق، ص38.

[2] المصدر نفسه، ص 46.

[3] المصدر نفسه، ص96.

وحلقه وغسله ويبالغون في تنظيفه ولا يقلونه بزيت رديء ويجتنبوه، وينهون عن كثرة الدقيق الذي يلث فيه الحوت عند القلي، وينهون عن غمسه عند خروجه من القلي سخنا في الماء والملح .....ليحسن للناظر ويثقل في الميزان"[1]

الملحق الثالث: بعض رجال الحسبة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية[2]:

إسم المحتسب	الوظيفة	في عهد	تاريخ الولاية
أحمد بن عبد الله بن أبي طالب الأصبحي قاضي قرطبة	صاحب السوق	عبد الرحمن الناصر	326هـ
محمد بن فيصل بن هذيل الحداد أبو عبد الله القرطبي	ولى الإفتاء على أهل السوق	عبد الرحمن الناصر	327هـ
محمد بن محمد بن أبي زيد القرطبي	صاحب أحكام السوق	عبد الرحمن الناصر	350هـ
أحمد بن يونس بن أحمد الجذامي المعروف بالحراني	ولاية السوق	هشام المؤيد بالله	351هـ
ابن المرعزي	ولاية أحكام السوق	الحاجب المنصور	366هـ

[1] المصدر نفسه، ص97.

[2] سلمي بن سليمان بن مسيفرالحسيني العوفي، المرجع السابق، ص ص 481-483.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أ. المصادر

1. أحمد فارس، معجم مقاييس اللغة، تح عبد السلام محمد هارون، (لبنان دار الفكر، 1979م)، ج2.
2. أحمد المقري، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب تح يوسف البقاعي (دمشق، دار الفكر) ج1.
3. أحمد بن عبد الله بن عبد الرؤوف، ثلاث رسائل أندلسية تح، ليفي بروفنسال، (مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية، القاهرة 1955 م.
4. ابن تيمية الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية (عمان، مطبعة المؤيد، 1378ه).
5. ابن منظور لسان العرب، تح عبد الله علي كبير، محمد أحمد حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي (القاهرة، دار المعارف، ط1) مج 2.
6. محي الدين بن يعقوب الفيروز أبادي، القاموس المحيط، تح أنس محمد الشامي وزكرياء جابر أحمد (القاهرة، دار الحديث، 2008م).
7. ابن عذارى المراكشي، البيان المغرب في أخبار المغرب (بيروت، مكتبة صادر، 1950م)، ج 2.
8. أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين (أندونيسيا، مطبعة كرياطة فوتر) ج2.
9. الطبري، مختصر تفسير الطبري، تج محمد علي الصابوني وصالح أحمد وصال (الجزائر، مكتبة رحاب، ط2، 1987) المجلد1.
10. الطبري، مختصر تفسير الطبري، تح، محمد علي الصابولي وصالح أحمد رضا) الجزائر، مكتبة رحاب، ط2، 1987)، المجلد2.
11. عبد الرحمن ابن خلدون المقدمة، تح، عبد الله محمد الدرويش (دمشق، دار يعرب، ط1، 2004م) ج1.

12. عمر بن عثمان الجرسيفي: رسالة في الحسبة، تح: ليفي بروفنسال (مطيعة، المعهد العالمي الفرنسي بالقاهرة، 1955).
13. عيسى ابن سهل، الاعلام بنوازل الأحكام، تح نورة بن محمد عبد العزيز النويجري (ط1، 1995م)، ج1.
14. عيسى بن سهل الأسدي الجياني: ديوان الأحكام الكبرى أو الأعلام بنوازل الأحكام وقطر من سير الحكام، تح: يحي مراد (القاهرة.، د ط)
15. عيسى بن سهل الأندلسي: وثائق في أحكام قضاء أهل الذمة في الأندلس: تح: محمد عبد الوهاب خلاف، (القاهرة، المركز العربي الدولي للإسلام ط1، 1981 م)
16. الماوردي، الأحكام السلطانية، تح محمود علي مكي.
17. الماوردي، الرتبة في طلب الحسبة، تح، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية أحمد جابر بدران، (القاهرة، دار الرسالة، ط1، 2002).
18. محمد بن أحمد العقباني التلمساني، تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تح علي الشنوفي، (دمشق، المعهد الثقافي الفرنسي، 1967م).
19. محمد السقطي: آداب الحسبة، تح: حسين الزين، (لبنان، دار الفكر الحديث، 1987م)،
20. محمد ابن عبدون، ثلاث رسائل الأندلسية في أداب الحسبة والمحتسب، تح ليفي بروفنسال (القاهرة، مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية، 1955) المجلد2
21. محمد بن صالح العثيمين، شرح العقيدة الواسطية (الرياض، دار الثريا، ط2، 2002م).
22. محمد بن محمد القرشي (ابن الإخوة)، ت408 ه، معالم القربة في أحكام الحسبة، تح، محمد محمود شعبان، صديق أحمد حسن الطبعي، (مكتب الإعلام الإسلامي، ط1) المجلد2.

23. محي الدين بن شرف النووي، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، راجع أصله وصححه، السيد علوى مالكي، ومحمود أنس النواوي (مكة المكرمة، مطبعة النهضة الحديثة، ط4، 1985م)

24. يحي بن عمر الأندلسي، أحكام السوق، تح محمود علي مكي(مدريد، مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية، 1956م) المجلد 4.

ب. المراجع:

1. أحمد فكري، قرطبة في العصر الإسلامي (الاسكندرية، مؤسسة الشباب الجامعي، 1983م).

2. أحمد بن عمر بن أنس العذري، نصوص عند الأندلس من كتاب ترصيع الأخبار وتنويع الأثار والبستان في غرائب البلدان والمسالك، تح عبد العزيز الأهوالي، (منشورات معهد الدراسات الإسلامية، مدريد).

3. حسين مؤنس، معالم تاريخ المغرب والأندلس (القاهرة، دار الرشاد، ط 5، 2000م).

4. السيد عبد العزيز السالم، تاريخ المسلمين وأثارهم في الأندلس - من الفتح العربي إلى سقوط الخلافة في قرطبة - (لبنان دار، المعارف).

5. عبد الرحمن علي حجي، التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي إلى سقوط غرناطة، 29-897ه، (دمشق، دار القلم، ط2، 1981م).

6. عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تح عبد الرحمن بن محمد اللويحي (لبنان، مؤسسة دار الرسالة، 2002م).

7. محمد عبد الحميد عيسى، التعليم في الأندلس من القرن الخامس هجري إلى سقوط الاندلس، (المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية)، ج2.

ج. الرسائل الجامعية

1. بو عدي بن عيسى، الحياة الاجتماعية في الاندلس من خلال كتاب القضاة بقرطبة للخشيني (ت361ه)، مذكرة ماستر في التاريخ السياسي والحضاري للأندلس، (جامعة الطاهر مولاي -سعيدة- قسم العلوم الإنسانية شعبة التاريخ، 2018/2017م)

2. حوالف عكاشة، جهود فقهاء المالكية في الأندلس إلى نهاية القرن الرابع هجري، رسالة دكتوراه في العلوم الإسلامية (كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، وهران، 2006م/2007م).
3. سعد خلف مطلب الجميلي، المذهب المالكي في الأندلس، ظهوره وأسباب انتشاره وخصائصه، الجامعة العراقية كلية العلوم الإسلامية.
4. سلمى بن سلمان بن مسيفر الحسيني العوفي، رسالة دكتوراه (جامعة محمد بن سعود الإسلامية كلية الدعوة بالمدينة المنورة – قسم الدعوة والإحتساب – 1420ه/1421ه)
5. عمر زعل محمد المزايدة، الحياة الإقتصادية في الأندلس في عهد الناصر، رسالة دكتوراه، (جامعة مؤتة- الأردن – قسم التاريخ).

د. المقالات

1. عبد الجليل بن عبد القادر، ملامح الإمارة الأموية في الأندلس وتحولها من المذهب الأوزاعي إلى المذهب المالكي، جامعة أدرار.
2. محمد عبد الله المعموري، الحسبة في الأندلس، مجلة العلوم الإنسانية يوسف كاظم الشمري.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

شكر وتقدير
إهداء
خطة البحث
مقدمة:.....أ

الفصل الأول: الأوضاع العامة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية

المبحث الأول: الأوضاع السياسية 6
المبحث الثاني: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الأندلس. 8
المبحث الثالث: الأوضاع الدينية والثقافية.....13

الفصل الثاني: تعريف الحسبة

المبحث الأول: تعريف الحسبة ومشروعيتها 16
المبحث الثاني: مجالات الحسبة 22
المبحث الثالث: المحتسب وسلطته 25

الفصل الثالث: الحسبة في الأندلس في عهد الخلافة الأموية

المبحث الأول: الحسبة على منكرات الأسواق والطرقات.....29
المبحث الثاني: الحسبة على القضايا الدينية والعلمية 36
المبحث الثالث: الحسبة على غير المسلمين 39

الفصل الرابع: الأصل الفقهي للحسبة ومؤلفاتها في الأندلس

المبحث الأول: المذهب الفقهي السائد في الأندلس 43
المبحث الثاني: كتب الحسبة.....45
المبحث الثالث: كتب النوازل والأحكام.....49
الخاتمة: 55
الملاحق.....58
قائمة المصادر والمراجع 62
فهرس المحتويات 67